الآيتان ٢١٦-٢١٨

فرضيّة القتال وإباحته في الأشهر الحُرُم

﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ وَعَسَى أَن تَكْرَهُواْ شَيْئاً وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَعَسَى أَن تُحِبُّواْ شَيْئاً وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ وَاللّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لا تَعْلَمُونَ ﴿٢١٦﴾ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدٌّ عَن سَبِيلِ اللّهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِندَ اللّهِ وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ وَلا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّىَ يَرُدُّوكُمْ عَن دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَاعُواْ وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُوْلَـئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَأُوْلَـئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٢١٧﴾ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُواْ وَالَّذِينَ هَاجَرُواْ وَجَاهَدُواْ فِي سَبِيلِ اللّهِ أُوْلَـئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَتَ اللّهِ وَاللّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٢١٨﴾﴾.

أسباب النزول والمناسبة

سبب نزول الآية (٢١٦): قال ابن عباس: لمّا فرض الله الجهاد على المسلمين شقّ عليهم وكرهوا، فنزلت هذه الآية.

سبب نزول الآية (٢١٧): روي أنّ رسول الله ﷺ بعث عبد الله بن جحش وهو ابن عمّته في ثمانية من المهاجرين في جمادى الآخرة قبل وقعة بدر بشهرين، ليترصّد عيرًا لقريش فيها عمرو بن عبد الله الحضرميّ وثلاثة معه، فقتلوه وأسروا اثنين واستاقوا العير وفيها تجارة من تجارة الطّائف، وكان ذلك أوّل يوم من رجب وهم يظنّونه من جمادى الآخرة، فقالت قريش: قد استحلّ محمّد الشّهر الحرام وهو الشّهر الذي يأمن فيه الخائف، ويسعى النّاس فيه إلى معايشهم. ولما قدموا على رسول الله ﷺ، قال لهم: والله ما أمرتكم بقتال في الشّهر الحرام، ووقف العير والأسيرين ولم يأخذ منها شيئًا... وظنّوا أن قد هلكوا فنزلت الآية، فأخذ النّبيّ ﷺ العير وعزل منها الخمس، وقسّم الباقي بين أصحاب السّريّة وفدى الأسيرين." (١)

سبب نزول الآية (٢١٨): عَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: "بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَهْطًا، وَبَعَثَ عَلَيْهِمْ عَبْدَ اللهِ بْنَ جَحْشٍ، فَقَالَ بَعْضُ الْمُشْرِكِينَ: إِنْ لَمْ يَكُونُوا أَصَابُوا وِزْرًا فَلَيْسَ لَهُمْ أَجْرٌ، فَأَنْزَلَ اللهُ ﷻ الآية"(٢).

المناسبة: ذكرت أحكام القتال بعد أحكام الصّدقة- نفقة التّطوّع- لما بينهما من الصّلة الوثيقة، فالقتال يحتاج لبذل النّفس والنّفيس من المال، والمال قرين الرّوح، والإنفاق جهاد بالمال، فناسب أن يذكر الجهاد الذي هو أسمى من بذل المال، لأنّه يستقيم به الدّين، ويحتاج إلى بذل المال والنّفس.

المعنى العام

﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ وَعَسَى أَن تَكْرَهُواْ شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَعَسَى أَن تُحِبُّواْ شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ وَاللّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لا تَعْلَمُونَ ﴿٢١٦﴾﴾

يقول تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ﴾ فرض عليكم أيّها المسلمون الجهاد، ﴿وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ﴾ وهو شاقّ عليكم، تكرهه نفوسكم

(١) ذكره المراغيّ في تفسيره، ج٢، ص١٣٤.

(٢) ذكره ابن أبي حاتم في تفسيره، عن جندب، حديث رقم: ٢٠٤٠، باب: قوله تعالى: ﴿يسألونك عن الخمر﴾، ج٢، ٣٨٨.

لما فيه من بذل المال وخطر هلاك النّفس، وفيه خيرٌ كبير لكم، ﴿وَعَسَىٰٓ أَن تَكۡرَهُواْ شَيۡـٔٗا وَهُوَ خَيۡرٞ لَّكُمۡ﴾ ففي الجهاد نصر دينكم، وإعلاء كلمة إسلامكم، والغنيمة والظّفر بعدوّكم، والأجر الكبير عند ربكم، من مات كان شهيدًا، ومن عاش عاش سعيدًا، وكذلك بقيّة التّكاليف، فإنّ النّفس تكره الإقدام عليها، وهي مناط صلاحها، وسبب فلاحها ﴿وَعَسَىٰٓ أَن تُحِبُّواْ شَيۡـٔٗا وَهُوَ شَرّٞ لَّكُمۡ﴾ وهذا عام في الأمور كلّها، فقد تحبّون الرّاحة وترك الجهاد وفي ذلك ذُلّكم، وظهور العدوّ عليكم، وفوات الأجر من ربّكم، وحرمان درجة الشّهادة عند ربكم. وكذلك جميع المنهيّات فإنّ النّفس تحبّها بالطّبع، وتشره إليها، وهي تفضي بها إلى ذلّها وهوانها، وعبّر الحقّ سبحانه بعسى لأنّ النّفس إذا ارتاضت انعكس الأمر عليها، فيخفّ عليها أمر الطّاعة، ويصعب عليها أمر المخالفة، ﴿وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ﴾ ما فيه صلاحكم في دنياكم وأخراكم، فاستجيبوا له وانقادوا لأمره، ﴿وَأَنتُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ﴾ لجهلكم بعواقب أموركم.

اعلم أنّ هذا إيجاب من الله تعالى للجهاد على المسلمين، أن يكفّوا شرّ الأعداء عن حظيرة الإسلام، فالجهاد واجبٌ على كلّ أحد، غزا أو قعد، فالقاعد عليه إذا استُعين أن يعين، وإذا استُغيث أن يغيث، وإذا استُنفر أن ينفر.

﴿يَسۡـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهۡرِ ٱلۡحَرَامِ قِتَالٖ فِيهِۖ قُلۡ قِتَالٞ فِيهِ كَبِيرٞۖ وَصَدٌّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ وَكُفۡرُۢ بِهِۦ وَٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡحَرَامِ وَإِخۡرَاجُ أَهۡلِهِۦ مِنۡهُ أَكۡبَرُ عِندَ ٱللَّهِۚ وَٱلۡفِتۡنَةُ أَكۡبَرُ مِنَ ٱلۡقَتۡلِۗ وَلَا يَزَالُونَ يُقَٰتِلُونَكُمۡ حَتَّىٰ يَرُدُّوكُمۡ عَن دِينِكُمۡ إِنِ ٱسۡتَطَٰعُواْۚ وَمَن يَرۡتَدِدۡ مِنكُمۡ عَن دِينِهِۦ فَيَمُتۡ وَهُوَ كَافِرٞ فَأُوْلَٰٓئِكَ حَبِطَتۡ أَعۡمَٰلُهُمۡ فِي ٱلدُّنۡيَا وَٱلۡأٓخِرَةِۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ أَصۡحَٰبُ ٱلنَّارِۖ هُمۡ فِيهَا خَٰلِدُونَ ٢١٧ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱلَّذِينَ هَاجَرُواْ وَجَٰهَدُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ أُوْلَٰٓئِكَ يَرۡجُونَ رَحۡمَتَ ٱللَّهِۚ وَٱللَّهُ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ٢١٨﴾

يقول الحقّ ﷻ: ﴿يَسۡـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهۡرِ ٱلۡحَرَامِ قِتَالٖ فِيهِ﴾ أي يسألونك يا محمّد عن القتال في الأشهر الحرم، ﴿قُلۡ قِتَالٞ فِيهِ كَبِيرٞۖ وَصَدٌّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ قل لهم أنّ القتال في الشّهر الحرام أمر عظيم، ولكن ما وقع من الكفّار من صدّ النّاس عن سبيل الله ومنعهم من الإسلام والطّاعة، ﴿وَكُفۡرُۢ بِهِۦ﴾ وكذلك كفرهم بالله ﴿وَٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡحَرَامِ﴾ وصدّهم المسلمين عن المسجد الحرام عام الحديبية، ﴿وَإِخۡرَاجُ أَهۡلِهِۦ مِنۡهُ﴾ وإخراج المسلمين من مكّة التي هي بلدهم، ﴿أَكۡبَرُ عِندَ ٱللَّهِ﴾ أعظم عند الله ﴿وَٱلۡفِتۡنَةُ أَكۡبَرُ مِنَ ٱلۡقَتۡلِ﴾ والفتنة التي هم فيها من الكفر، وافتتان النّاس عن دينهم أكبر جرمًا من القتال الذي وقع في الشّهر الحرام، ذلك أنّ محاربة الأعداء وقتل من يُقتل منكم خير من أن تكون فتنة بينكم كما هو واقع المسلمين اليوم، فنحن في زمن الفتن وسنين خدّاعة تثير الأحقاد والضّغائن.

ثمّ قال الحقّ ﷻ في التّحذير من الكفّار: ﴿وَلَا يَزَالُونَ يُقَٰتِلُونَكُمۡ حَتَّىٰ يَرُدُّوكُمۡ عَن دِينِكُمۡ﴾ اعلموا أيّها المسلمون أنّ الحرب مفروضة عليكم، لأنّ الكفّار لن يتركوا قتالكم مهما وقّعتم من العقود والعهود تبغون الصّلح والسّلام، لأنّ هدفهم الأساسي هو إخراجكم من الملّة والدّين، وهذا هو المقصود من زمن آدم عليه السلام إلى يوم الدّين. وهو صراع بين الخير والشّر، فمن سيطر على الأرض سيطر على ثقافة الشّعوب ﴿إِنِ ٱسۡتَطَٰعُواْۚ﴾ لكنّهم لا يطيقون ذلك، ﴿وَمَن يَرۡتَدِدۡ مِنكُمۡ عَن دِينِهِۦ فَيَمُتۡ وَهُوَ كَافِرٞ﴾ أي يرجع، والرّدّة هي الرجوع من الإسلام إلى الكفر. فمن يرتدد منكم عن دينه ويستمرّ عليه حتّى يموت وهو كافر ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ حَبِطَتۡ أَعۡمَٰلُهُمۡ فِي ٱلدُّنۡيَا﴾، حبط أي فسد وبطل عمله. فمن آثر دنياه على دينه، خسر الدّنيا والآخرة، ولا حرمة له ولا نصيب له في الفيء والغنيمة، وفي ﴿وَٱلۡأٓخِرَةِ﴾ لا يرى لها ثوابًا، ﴿وَأُوْلَٰٓئِكَ أَصۡحَٰبُ ٱلنَّارِۖ هُمۡ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾ أي وهم مخلّدون في جهنم لا يخرجون منها أبدًا.

ولمّا نزلت الآية في إسقاط الحرج، ظنّوا أنّه لا أجر لهم في ذلك الجهاد، فأنزل الحقّ ﷻ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُواْ وَالَّذِينَ هَاجَرُواْ﴾. الهجرة هي مفارقة الأهل والوطن في سبيل الله، لنصرة دينه، هجروا حبّ الدّنيا والتّعلّق بها ﴿وَجَاهَدُواْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ حقّ جهاده، فبذلوا المال والجهد لنشر هذا الدّين، وثبتوا على الحقّ ﴿أُوْلَـئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَتَ اللَّهِ﴾ الرجاء هو الأمل والطمع في حصول ما فيه نفع، ورحمت الله أي ثوابه، وستُبسط عليهم الرّحمات بسطًا ﴿وَاللَّهُ غَفُورٌ﴾ لهم فلا يضيع جهادهم ﴿رَّحِيمٌ﴾ بهم. عظّم تعالى من شأن الهجرة والجهاد، وعبّر بالرجاء إشعارًا بأنّ العمل غير موجب للثّواب، وإنّما هو عبوديّة، والأمر بيد الله إن شاء أثاب وإن شاء عاقب. فهذا سيّد الخلق ﷺ يقول: «لن يدخل الجنّة أحدكم بعمله. فقالوا: ولا أنت يا رسول الله. قال: ولا أنا حتّى يتغمدني الله برحمته»[1].

لطائف الإشارات للسّلوك والتّزكية في الآيات

ما يستخلص من الآيات

في العقيدة

من هدي الآية:

١. قاعدة عظيمة ينبغي أن لا تنساها وتتذكّرها دومًا في حياتك، من عاش معها حظي بسعادة الدّنيا والآخرة: ﴿وَعَسَى أَن تَكْرَهُواْ شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَعَسَى أَن تُحِبُّواْ شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لا تَعْلَمُونَ﴾. فعلى المؤمن العاقل أن يأخذ بالأسباب ويمتثل أمر ربّه ثم يقف بعد ذلك موقف العبد الراضي المسلم بكل ما يقدّره له مولاه الكريم الرحيم وإن جاء خلاف ما تشتهي من نفسه لأنه لا يدري حقيقة الخير أين هو، أهو في المنع أم في العطاء، فربّما منعك فأعطاك وربما أعطاك فمنعك. ولو أدركت حكمة المنع لعرفت أنه عين العطاء.

٢. من ينشر الفتنة في الدّين ويسعى لتكفير المسلمين أشدّ ممّن يقتلهم. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «ثَلاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلاوَةَ الإِيمَانِ: أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ المَرْءَ لا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ، وَأَنْ يَكْرَهَ أَنْ يَعُودَ فِي الكُفْرِ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ»[2].

٣. وجوب الجهاد على أمّة الإسلام ما بقيت فتنة في الأرض وظلم وطغيان.

٤. الفتنة بين المسلمين أكبر ضررًا من القتال مع الكفّار. قال رسول الله ﷺ: «سَأَلْتُ رَبِّي ثَلَاثًا، فَأَعْطَانِي ثِنْتَيْنِ وَمَنَعَنِي وَاحِدَةً، سَأَلْتُ رَبِّي: أَنْ لَا يُهْلِكَ أُمَّتِي بِالسَّنَةِ فَأَعْطَانِيهَا، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يُهْلِكَ أُمَّتِي بِالْغَرَقِ فَأَعْطَانِيهَا، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يَجْعَلَ بَأْسَهُمْ بَيْنَهُمْ فَمَنَعَنِيهَا»[3]

٥. إنّ الدّجال ومن معه من الكفّار يحاولون فرض العلمانيّة على المسلمين وكذلك ضرب القيم والمبادئ، كشَرْعَنَة الزّنا والشّذوذ وغير ذلك، وهذا أشدّ من أن تقاتلوا فتُقتلوا أو تُجرحوا أو تخسروا أموالكم ومساكنكم وتجاراتكم.

٦. البيان أنّ الهدف الأساس للدّجال ومن تبعه من الكفّار، هو إخراج المسلمين من دينهم بشتّى الطّرق والوسائل، وهو لن يكفّ عن ذلك.

(١) رواه الشيخان وغيرهما

(٢) رواه البخاريّ في صحيحه، عن أنس بن مالك، حديث رقم: ١٦، كتاب: الإيمان، باب: حلاوة الإيمان.

(٣) روله مسلم في صحيحه، عن سعد بن أبي وقاص، حديث رقم: ٢٨٩٠، كتاب: الفتن وأشراط الساعة، باب: هلاك هذه الأمّة بعضهم ببعض.

من أسماء الله الحسنى: الغفور الرحيم

واسع المغفرة للتائبين المستغفرين، عظيم الرحمة بعباده المؤمنين.

ما الإيمانُ؟

الإيمانُ: هو التصديق المُطْلَق بأسماءِ اللهِ الحسنى والتعلُّقُ بها.

والتّعلُّقُ بأسماءِ اللهِ تعالى: يكون ما بَيْنَ العبدِ وربّه، والتّخلُّق بأسماءِ اللهِ تعالى: يكون ما بين العبدِ ومخلوقاتِ ربّه.

الإيمان بالقدر خيره وشره

هو أن تؤمن بأنَّ: كلَّ ما قدَّره الله تعالى عليك، وقضاه لك، هو لخيرك.

هناك شيء اسمه: قضاء وقدر، وهي الأشياء التي تحصل معك وأنت لا خيار لك فيها.

مثلًا: مرض لك أحدٌ، أو مات لك أحدٌ، أو أنت مرضت، أو حصلت حروب، أو زلازل أو خسرت تجارتك... كلُّ هذه الأشياء لا خيار لك فيها، وقد حصلت معك، أو تحصل مع غيرك، وقد كتبها الله تعالى عليك، وكلُّ ذلك لخيرك، سواء أكان نِعمًا أم كان بلاء.

١. **فإن كانت نِعم:** فالمقصود من هذه النِّعم:

أ- أن تشكر الله عليها، لأنَّ الله تعالى يتودَّد إليك بالنِّعم، لكي تحبَّه.

ب- وأن تتعرَّف على أسماء الله الجماليَّة، مثل: الكريم، الرَّحيم، المعطي، الوهَّاب، ...

٢. **وإذا كانت بلاء:** فالمقصود من هذا البلاء هو: عين العطاء.

والإنسان قد يقع معه شيء من الأقدار المؤلمة، أو المصائب الموجعة التي تكرهها نفسه، وقد يجزع ويحزن، ويظنُّ أنَّ تلك الفاجعة مهلكة لآماله وحياته، فإذا بذلك الأمر المقدّر كان في حقيقته منحة له في ثوب محنة، وعطيّة في رداء بليّة، لما كان فيه من مزيد تعرّف على جلال ربّه، ومن صبر يوفّى أجره عليه بمزيد رضا من الله وقرب، ويورثه درجات عالية في الجنّة.

وهذا يشبه: ما يقوم به الأستاذ حين يمتحن الطَّالب فيضعه تحت ضغط الامتحان، ليبذل الجهد اللازم في الدّراسة، وقد يصعّب عليه الأسئلة لكي يتعلَّم أكثر عندما يصحّح أخطاءه، لأنَّه لو جاءه بامتحان سهل فلن يتعرّف على المادّة بعمق، وإذا لم يضغط عليه بالاختبارات فلن يدرس بتمعّن، ولن يتعلَّم. وكذلك ما يقوم به الوالدان في تربية الأولاد، فقد يمنعونهم عن بعض الأطعمة الضَّارة، للحفاظ على صحتهم، وقد يقوم الوالدان بمعاقبة أولادهم إذا كثرت أخطاؤهم، وذلك لمصلحتهم لكي يتعلَّموا. ولله تعالى المثل الأعلى. فكلُّ بلاءٍ تُبتلى به فهو عين العطاء من الله تعالى لك، ولو كُشِفَ عنك الغطاء لرأيت ذلك.

فعندما نُؤمن باسم اللهِ الحكيم ونتعلَّقُ به؛ نرى حكمةَ اللهِ تعالى في كلِّ شيءٍ، ونرضى بما قضاهُ لنا، ونعيشُ معَ معاني قوله تعالى: ﴿...وَعَسى أَنْ تَكْرَهوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسى أَنْ تُحِبّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ واللهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لا تَعْلَمونَ﴾[1].

(١) سورة البقرة، الآية: ٢١٦.

في الأمر والنّهي

العمل بالآيات:

- تذكّر شيئًا تعلّقت به نفسك فصرفه الله عنك، فكان الخير بخلاف ما تريد، أو كرهته فقُدِّر عليك، ثمّ تبيّن أنّ الخير كلّ الخير كان بما كرهت، ﴿وَعَسَى أَن تُحِبُّواْ شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ وَاللهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لا تَعْلَمُونَ﴾.
- اكتب ثلاثة أمور تصارعها اليوم في حياتك، وهي على خلاف ما تهواه نفسك، وتذكّر هذه القاعدة العظيمة، ﴿وَعَسَى أَن تَكْرَهُواْ شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَعَسَى أَن تُحِبُّواْ شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ﴾.
- كرّر هذا الدعاء يوميًّا: ((يَا مُقَلِّبَ القُلُوبِ، ثَبِّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ))، وقوله تعالى: ﴿وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُوْلَـئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَأُوْلَـئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾.
- صلّ ركعتين لله تعالى، وقل في سجودك: **"سبحان ربّي العظيم وبحمده"** مرّتين وفي الثالثة قل: **"سبحان ربّي الأعلى وبحمده"** من قدّر عليّ البلاء الفلانيّ وتذكّره، ثمّ قل: ﴿وَعَسَى أَن تَكْرَهُواْ شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَعَسَى أَن تُحِبُّواْ شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ وَاللهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لا تَعْلَمُونَ﴾ رضيت بالله ربًّا. ثمّ انظر كيف تخرج من الصّلاة وأنت منشرح الصّدر وقد ذهب عنك كلّ ما كان يزعجك.

القتال في الأشهر الحرم

الحكم الأوّل: هل يباح القتال في الأشهر الحرم؟

دلّت هذه الآية على حرمة القتال في الشّهر الحرام، وقد اختلف المفسرون في بقاء الحرمة أم نسخت؟

ذهب الجمهور إلى أنّ الآية منسوخة، نسختها آية براءة ﴿فاقتلوا المُشرِكينَ حَيثُ وَجَدتُمُوهُمْ﴾[1]، وقوله تعالى: ﴿وَقَاتِلُواْ المشركين كَآفَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَآفَّةً﴾[2].

الحكم الثّاني: هل الردّة تحبط العمل وتذهب بحسنات الإنسان؟

دلّ قوله تعالى: ﴿وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُوْلَـئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَأُوْلَـئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ على أنّ الردّة تُحبط العملَ، وتُضيع ثواب الأعمال الصّالحة، وقد اختلف العلماء في المرتدّ، هل يحبط عمله بنفس الردّة، أم بالوفاة على الكفر؟

- ذهب مالك وأبو حنيفة إلى أنّ العمل يحبط بالردّة نفسها.
- وقال الشّافعيّ رحمه الله: لا يبطل العمل إلا بالموت على الكفر.
- وقد انبنى على ذلك خلافهم في المسلم إذا حجّ ثمّ ارتدّ ثمّ أسلم. فقال مالك وأبو حنيفة يلزمه إعادة الحجّ، لأنّ ردّته أحبطت حجّه.
- وقال الشّافعيّ: لا حجّ عليه لأنّ حجّه قد سبق، والردّة لا تحبطه إلا إذا مات على كفره.

(١) سورة التوبة، الآية: ٥.
(٢) سورة التوبة، الآية: ٣٦.

من الكبائر: سوءُ الظّنِ باللهِ تعالى والتّشاؤم:

المؤمن لا يعرف التّشاؤم، فسوء الظنّ بالله تعالى كبيرة من كبائر الذّنوب، وهو مجلبة لغضب الله وخذلانه، وهو من شيم المنافقين، فيُقصد به أن يظّن العبد بأنّ الله لا ينصر دينه، ولا يُعلي كلمته، وأنّه لا يغفر له، ولا يرحمه، ولا يشفيه ولا يوفّقه، وإذا تصدّق فلن يعوّض عليه...

قال رسول الله ﷺ: «أَكْبَرُ الكَبَائِرِ سُوءُ الظَّنِّ بِاللهِ»[1] فهو أكبر الكبائر الاعتقادية بعد الكفر لأنّه يؤدّي إليه، وهو من صفات المنافقين والمشركين.

قال ابنُ القيّم: "أعظَمُ الذُّنوبِ عِندَ اللهِ إساءةُ الظَّنِّ به"[2].

قال أبو حاتم البستي: "صحبة الأشرار تورث سوء الظنّ بالأخيار، ومَنْ صادَقَ وصاحَبَ الأشرار لم يَسْلَمْ من الدّخول في جملتهم، فالواجب على العاقل أن يجتنب أهل الرّيب؛ لئلّا يكون مريبًا، فكما أنَّ صحبة الأخيار تورث الخير كذلك صحبة الأشرار تورث الشرَّ".[3]

وثبت عن النّبيّ ﷺ أنّه تحدّث عن حسن الظنّ بالله ﷻ عند الموت، فعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه أنّه قال: سَمِعْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ، قَبْلَ مَوْتِهِ بثَلَاثَةِ أيَّامٍ يقولُ: «لا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إلَّا وَهو يُحْسِنُ الظَّنَّ باللهِ تعالى»[4].

عَنْ أنس بن مالك رضي الله عنه، أنّه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يَخْرُجُ رَجُلَانِ مِنَ النَّارِ، فَيُعْرَضَانِ عَلَى اللهِ، ثُمَّ يُؤْمَرُ بِهِمَا إِلَى النَّارِ، فَيَلْتَفِتُ أَحَدُهُمَا فَيَقُولُ: يَا رَبِّ، مَا كَانَ هَذَا رَجَائِي، قَالَ: وَمَا كَانَ رَجَاؤُكَ؟، قَالَ: كَانَ رَجَائِي إِذْ أَخْرَجْتَنِي مِنْهَا، أَنْ لَا تُعِيدَنِي، فَيَرْحَمُهُ اللهُ فَيُدْخِلُهُ الْجَنَّةَ»[5].

مَن أساءَ الظّنّ أساءَ العمل.

تلا الحسن رضي الله عنه: ﴿وَذَٰلِكُمْ ظَنُّكُمُ الَّذِي ظَنَنتُم بِرَبِّكُمْ أَرْدَاكُمْ....﴾[6] فقال: إنّما عمل النّاس على قدرِ ظُنونهم بربّهم؛ فأمّا المؤمنُ فأحسن بالله الظّنّ، فأحسن العمل، وأمّا الكافر والمنافِق، فأساءا الظّنّ فأساءا العمل[7].

وجاء في الحديث القدسيّ: «أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي»[8].

وعن رسول الله ﷺ، قال: أنّ الله تعالى، قال: «أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، إِنْ ظَنَّ بِي خَيْراً فَلَهُ، وَإِنْ ظَنَّ شَرّاً فَلَهُ»[9].

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: "كَانَ رَسولُ اللهِ ﷺ يُحِبُّ الفَأْلَ الحسَنَ، وَيَكْرَهُ الطِّيَرَةَ"[10] والطِّيَرَة: هي التّشاؤم بالشّيء.

وقال ﷺ: «وَأُحِبُّ الفَأْلَ الصّالِحَ»[11].

وقال ﷺ: «يُعْجِبُنِي الفَأْلُ الصّالِحُ: الكَلِمَةُ الحسَنَةُ»[12].

وعنه ﷺ، قال: «فَأَبْشِرُوا وَأَمِّلُوا ما يَسُرُّكُمْ»[13].

---

(١) رواه السيوطيّ في الجامع الصغير، عن ابن عمر، حديث رقم: ١٣٧٦، كتاب وباب: حرف الألف.
(٢) ذكره ابن القيّم في الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي، باب: ومن عقوبتها أنّها تزيل النعم الحاضرة، ج١، ص٩٦.
(٣) ذكره أبو حاتم البستيّ في من لطائف ولآلئ روضة العقلاء، باب: الأخلّاء يومئذ بعضهم...، ج١، ص ٢٣٤.
(٤) رواه مسلم في صحيحه، عن جابر، حديث رقم: ٢٨٧٧، كتاب: الجنّة وصفة نعيمها وأهلها، باب: الأمر بحسن الظنّ بالله تعالى عند الموت.
(٥) رواه ابن حبّان في صحيحه، عن أنس بن مالك، حديث رقم: ٦٣٢، كتاب: الرقائق، باب: ذكر البيان بأنّ حسن الظنّ بالمعبود ﷻ، الحديث إسناده صحيح.
(٦) سورة فصّلت، الآية: ٢٣.
(٧) ذكره الطّبريّ في تفسيره، عن الحسن، باب: القول في تأويل قوله تعالى: ﴿وذلِكُم ظنّكُم﴾، ج٢٠، ص٤١٣.
(٨) رواه البخاريّ في صحيحه، عن أبي هريرة، حديث رقم: ٧٥٠٥، كتاب: التّوحيد، باب: قول الله تعالى: ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلَامَ اللهِ﴾.
(٩) رواه أحمد في مسنده، عن أبي هريرة، حديث رقم: ٩٠٧٦، مسند: المكثرين من الصّحابة، مسند: أبي هريرة رضي الله عنه، الحديث صحيح.
(١٠) رواه أحمد في مسنده، عن أبي هريرة، حديث رقم: ٨٣٩٣، مسند: المكثرين من الصّحابة، مسند: أبي هريرة رضي الله عنه، الحديث صحيح وإسناده حسن.
(١١) رواه مسلم في صحيحه، عن أبي هريرة، حديث رقم: ٢٢٢٣، كتاب: السّلام، باب: الطّيرة والفأل وما يكون فيه من الشّؤم.
(١٢) رواه البخاريّ في صحيحه، عن أنس بن مالك، حديث رقم: ٥٧٥٦، كتاب: الطّبّ، باب: الفأل.
(١٣) رواه البخاريّ في صحيحه، عن عمرو بن عوف الأنصاريّ، حديث رقم: ٣١٥٨، كتاب: الجزية، باب: الجزية والموادعة مع أهل الحرب.

من الأخلاق المحمّدية: الحكمة والثبات عليها:

هذا الخُلُقُ مُستَمَدٌّ مِن اسمَي الله تعالى **"الحكيم والصّبور"**.

والتَّخَلُّقُ باسم الله **"الحكيم"** هو بأن تكونَ حكيمًا في أقوالِكَ وأفعالكَ وجميعِ أمورِك، فإنّ الحكيمَ مَن ينظرُ في عواقبِ الأمورِ. والتَّخَلُّقُ باسم الله **"الصَّبور"** هو بأن تَثْبُتَ على تَطبيقِ الحكمَةِ وإن خالَفَكَ أكثَرُ النّاسِ، وَتصبِرَ على ذلك حتّى يُظهِرَ الله النّتائجَ ويَروا العواقِبَ، وهذا يحتاجُ إلى صبرٍ كبيرٍ لأنّك ستُواجَهُ بتيّاراتٍ مِنَ الضُّغوطات والانتقاداتِ، ذلك أنَّ أغلبَ النّاسِ لا ينظرونَ في عواقِبِ الأُمور.

- كيف نُحسنُ التّصرّفَ ونختارُ الكلامَ المُناسِبَ لِكلّ ظَرفٍ؟ كيف نتجنّبُ العَقَباتِ حتّى نَصِلَ لِما نُريدُ وَنَنجحُ في أُمورِ حياتِنا؟ إنّها الحكمَةُ في القولِ والفعلِ، تَجعَلُنا نَسيرُ على هدًى وبَصيرَةٍ، ومِن أركانِها العلمُ أي أن تكون مُلمًّا بالموضوع، والحلمُ أي أن لا تنفعلِ بسرعة، والأناة أي أن تتأنّى في أخذ القرارات وردودِ الفعل. قال تعالى: ﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَن يَشاءُ وَمَن يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا...﴾[1].
- **الحكمة** هي وضعُ الشّيء في موضعِه، وهي قولٌ أو فعلٌ ما ينبغي في الوقتِ الّذي يَنبغي على النّحوِ الّذي ينبغي. مَن أوتيَ الحكمةَ استطاعَ وزنَ الأمورِ وتجنُّبَ الزّلات ورؤيةَ أبعادِ المُعطياتِ وأبعاد الأمور. والحِكمةُ تَحفظُنا من فعل ما يعود علينا بالضرر وارتكاب السّوءِ أو التلفُّظِ بِهِ، ومِنَ التَّسَرُّعِ وَالتّجنّي على الغَيرِ، ومِن عملٍ ما يَضطرّنا للاعتذار وطلب العَفْوِ. ومن الحكمة استشارة الحكماء واستخارة الحكيم العليم ﷻ، ما ندم من استشار، وما خاب من استخار.
- **الحكمةُ** تنبعُ من نورِ العقلِ الّذي أمدّكَ الله به، فهي تأتي من العلمِ وحُسنِ التّصرّفِ واتّخاذِ القرارِ المناسِبِ في الوقتِ المناسِبِ. كما تنبعُ من النّورِ الأعلى الأتمّ والأقوى: نورِ القرآنِ والسّنّة النّبويّة والأخلاقِ المحمّديّة، الّتي باتّباعها تكون على هدًى ونور من ربّك. قال تعالى: ﴿وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُزَكِّيهِمْ إِنَّكَ أَنتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾[2]. وكان رسولُ الله ﷺ يسألُ ربَّهُ الثّباتَ على الحقّ: «يا مُقَلِّبَ القُلوبِ، ثَبِّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ»[3]. وذلك لأنّ أكثر النّاس يصدوك عن الحكمة فلا تطعهم ولا تتبعهم واثبت على الحق وعلى قواعد الحكمة. قال الله تعالى: ﴿وَإِنْ تُطِعْ أَكْثَرَ مَنْ فِي الأَرْضِ يُضِلّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللهِ﴾[4].
- **الثّباتُ** هو البقاءُ على الشّيءِ والاستمرارُ فيه. فالثّباتُ على العملِ والموقفِ والمبدأ والطّريق والمرابطة يتمُّ عبر المداومة على الطّاعات والمعتقدات والخدمات والأعمال الصّالحة وكلّ شيء يقرّب إلى الله تعالى. قال رسول الله ﷺ: «لا تَزالُ طائِفَةٌ مِنْ أُمَّتي قائِمَةً بِأَمْرِ اللهِ لا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ أَوْ خالَفَهُمْ حَتّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ ﷻ وَهُمْ ظاهِرونَ عَلى النّاسِ»[5]. وقد قال الله تعالى: ﴿يا أَيُّها الَّذينَ آمَنُوا إِذا لَقيتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُوا وَاذْكُرُوا اللهَ كَثيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحونَ﴾[6] وقال الله تعالى: ﴿...رِجالٌ صَدَقُوا ما عاهَدُوا اللهَ عَلَيْهِ﴾[7].
- **من قواعدِ اكتسابِ الحِكمةِ:** تجنُّبُ المفاسِدِ لأنّ المفسدَةَ ستطغى ولو كان في الأمر مصلحَةٌ. لذلك القاعِدَةُ هِيَ: "ردء المفسدة مقدّم على جلب المصلحة" وَمِنَ الحِكمَةِ تجنُّبُ أصدقاءِ السّوء، وحسنُ اختيارِ الكتابِ، والبرامجِ الّتي تتابعها، والرّفق في الأمر كلّه، والإحسانُ والمعروفُ للآخرين. وإن لم يعلموا ذلكَ أنّ القاعدة القرآنية تقول: ﴿هَلْ جَزاءُ الإِحْسانِ إِلَّا الإِحْسانُ﴾[8]

---

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٦٩.
(٢) سورة البقرة، الآية: ١٢٩.
(٣) رواه أحمد في مسند، عن أنس بن مالك ﷺ، رقم الحديث: ١٢١٠٧، مسند المكثرين من الصّحابة، باب: مسند أنس بن مالك -رضي الله عنه-.
(٤) سورة الأنعام، الآية: ١١٦.
(٥) رواه مسلم في صحيحه، عن معاوية بن أبي سفيان، رقم الحديث: ٥٠٦٤، كتاب: الإمارة، باب: قوله لا تزال طائفة من أمّتي ظاهرين على الحقّ.
(٦) سورة الأنفال، الآية: ٤٥. (٧) سورة الأحزاب، الآية: ٢٣. (٨) سورة الرّحمن، الآية: ٦٠.

- **بالحكمة** يصبحُ الشّخصُ دائمَ التّفاؤلِ لأنّه يعلمُ أنّه ما بعد الضّيق إلّا الفرج، ومَعَ كلّ عُسرٍ يُسرين، وأنّ دوامَ الحالِ في المحالِ، وعواقب الأمورِ إلى الأفضل و﴿... وَعَسى أَنْ تَكْرَهوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ﴾[1]. وبذلك يُصبِحُ قلبُ الإنسانِ مرتاحًا وسعيدًا. كما يأتيه الهدوءُ والحلمُ لمواجهةِ المواقفِ فيكون غيرَ عجولٍ وغير انفعاليّ. ويصيرُ ينظر للكلّيّات دون الجزئيّات، ولحقائق الأمور دون ظواهرها.

﴿ربّنا آتنا حكمًا وألحقنا بالصّالحين﴾[2].

ما الفرق بين رحمت الله ورحمة الله تعالى؟

الرّحمة الّتي تأتي فيها التّاء مَفْتوحَة أو مَبْسوطَة "**رحمت**"، مفادها أنّها رَحمَة بسطت بعد قَبضها وأَتَت بَعد شِدَّة، ودائِمًا تَكون مُضافَة مُباشَرة لِلَفْظ الجَلالَة ﷻ. وتدلّ التّاء المَبْسوطة أيضًا على اتّساع قدرة الله ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ﴾[3]، أمّا الرَّحْمَة الّتي تأتي فيها التّاء مربوطة فهي رحمة مرجوّة لم تفتح للسّائل بعد. فالعابد القانت السّاجد آناء اللّيل، يرجو رحمة ربّه في الآخرة ألا وهي الجَنَّة، الّتي هي مقفلة دونه في الحياة الدُّنيا، وستفتح له يوم القيامة إن شاء الله تعالى.

الحكمة: "لا يكن أمد تأخّر العطاء مع الإلحاح في الدّعاء موجبًا ليأسك، فهو ضَمِن لك الاستجابة فيما يختاره لك، لا فيما تختاره لنفسك، وفي الوقت الذي يريد لا في الوقت الذي تريد".[4]

الحكمة: "لا تترك الذّكر لعدم حضورك مع الله فيه، لأنّ غَفْلَتَكَ عَنْ وُجودِ ذِكْرِهِ أَشَدُّ مِنْ غَفْلَتِكَ في وُجودِ ذِكْرِهِ. فَعَسى أَنْ يَرْفَعَكَ مِنْ ذِكْرٍ مَعَ وُجودِ غَفْلَةٍ إلى ذِكْرٍ مَعَ وُجودِ يَقَظَةٍ، وَمِنْ ذِكْرٍ مَعَ وُجودِ يَقَظَةٍ إلى ذِكْرٍ مَعَ وُجودِ حُضورٍ، وَمِنْ ذِكْرٍ مَعَ وُجودِ حُضورٍ إلى ذِكْرٍ مَعَ وُجودِ غَيْبَةٍ عَمّا سِوَى المَذْكورِ، ﴿وَمَا ذَلِكَ عَلَى اللهِ بِعَزِيزٍ﴾"[5].

الحكمة: "خير ما تطلبه منه، ما هو طالبه منك"[6].

التوجيهات:

- الجهاد في سبيل الله لنشر الدّين والخير والأخلاق شريعة ماضية إلى يوم القيامة، ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ وَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُوا۟ شَيْـًٔا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾.
- المسلم الصّادق يسلّم أمره لله؛ ولو خالف هواه، ﴿وَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُوا۟ شَيْـًٔا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَعَسَىٰٓ أَن تُحِبُّوا۟ شَيْـًٔا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ﴾.
- السّبب الأوّل للحرب على بلاد المسلمين هو الدّين؛ مهما ألبسوا الحرب بلباس آخر، ﴿وَلَا يَزَالُونَ يُقَٰتِلُونَكُمْ حَتَّىٰ يَرُدُّوكُمْ عَن دِينِكُمْ إِنِ ٱسْتَطَٰعُوا۟﴾.

---

(١) سورة البقرة، الآية: ٢١٦.
(٢) سورة الشعراء، الآية: ٨٣.
(٣) سورة الأعراف، الآية: ١٥٦.
(٤) ذكره ابن عجيبة في الحكم العطائيّة، ج١، ص٣٠.
(٥) ذكره ابن عجيبة في الحكم العطائيّة، ج١، ص٥٥.
(٦) ذكره ابن عجيبة في الحكم العطائيّة، ج١، ص٢٠١.

صلح الحديبية

من الأمثلة الواضحة على قاعدة ﴿وَعَسَىٰ أَن تَكْرَهُوا شَيْـًٔا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾، صلح الحديبية وما فيه من بنود ظاهرها شرّ وحقيقتها خير:

ففي شهر ذي القعدة، آخر سنة ست للهجرة، " خَرَجَ النّبيّ ﷺ عامَ الحُدَيْبِيَةِ فِي بِضْعِ عَشْرَةَ مِائَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَلَمَّا أَتَى ذَا الحُلَيْفَةِ، قَلَّدَ الهَدْيَ وَأَشْعَرَهُ وَأَحْرَمَ مِنْهَا بِعُمْرَةٍ، وَبَعَثَ عَيْنًا لَهُ مِنْ خُزَاعَةَ، وَسَارَ النّبيّ ﷺ حَتَّى كَانَ بِغَدِيرِ الأَشْطَاطِ أَتَاهُ عَيْنُهُ، قَالَ: إِنَّ قُرَيْشًا جَمَعُوا لَكَ جُمُوعًا، وَقَدْ جَمَعُوا لَكَ الأَحَابِيشَ، وَهُمْ مُقَاتِلُوكَ، وَصَادُّوكَ عَنِ البَيْتِ، وَمَانِعُوكَ، فَقَالَ ﷺ: «أَشِيرُوا أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيَّ، أَتَرَوْنَ أَنْ أَمِيلَ إِلَى عِيَالِهِمْ وَذَرَارِيِّ هَؤُلاءِ الَّذِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَصُدُّونَا عَنِ البَيْتِ، فَإِنْ يَأْتُونَا كَانَ اللَّهُ تعالى قَدْ قَطَعَ عَيْنًا مِنَ المُشْرِكِينَ، وَإِلَّا تَرَكْنَاهُمْ مَحْرُوبِينَ»، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، خَرَجْتَ عَامِدًا لِهَذَا البَيْتِ، لا تُرِيدُ قَتْلَ أَحَدٍ، وَلا حَرْبَ أَحَدٍ، فَتَوَجَّهْ لَهُ، فَمَنْ صَدَّنَا عَنْهُ قَاتَلْنَاهُ. قَالَ: «امْضُوا عَلَى اسْمِ اللَّهِ» [1]".

ثمّ قال: **من رجل يخرج بنا على طريق غير طريقهم التي هم بها؟** فقال له رجل من بني أسلم: أنا يا رسول الله. فسلك بهم طريقًا وعرًا بين الشّعاب.

" وَسَارَ النّبيّ ﷺ حَتَّى إِذَا كَانَ بِالثَّنِيَّةِ الَّتِي يُهْبَطُ عَلَيْهِمْ مِنْهَا بَرَكَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ، فَقَالَ النَّاسُ: حَلْ حَلْ فَأَلَحَّتْ، فَقَالُوا: خَلَأَتْ القَصْوَاءُ، خَلَأَتْ القَصْوَاءُ، فَقَالَ النّبيّ ﷺ: «مَا خَلَأَتْ القَصْوَاءُ، وَمَا ذَاكَ لَهَا بِخُلُقٍ، وَلَكِنْ حَبَسَهَا حَابِسُ الفِيلِ»، ثمّ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لا يَسْأَلُونِي خُطَّةً يُعَظِّمُونَ فِيهَا حُرُمَاتِ اللَّهِ إِلَّا أَعْطَيْتُهُمْ إِيَّاهَا»... فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ جَاءَ بُدَيْلُ بْنُ وَرْقَاءَ الخُزَاعِيُّ... فَقَالَ: إِنِّي تَرَكْتُ كَعْبَ بْنَ لُؤَيٍّ، وَعَامِرَ بْنَ لُؤَيٍّ نَزَلُوا أَعْدَادَ مِيَاهِ الحُدَيْبِيَةِ، وَمَعَهُمُ العُوذُ المَطَافِيلُ، وَهُمْ مُقَاتِلُوكَ وَصَادُّوكَ عَنِ البَيْتِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّا لَمْ نَجِئْ لِقِتَالِ أَحَدٍ، وَلَكِنَّا جِئْنَا مُعْتَمِرِينَ، وَإِنَّ قُرَيْشًا قَدْ نَهِكَتْهُمُ الحَرْبُ، وَأَضَرَّتْ بِهِمْ، فَإِنْ شَاؤُوا مَادَدْتُهُمْ مُدَّةً، وَيُخَلُّوا بَيْنِي وَبَيْنَ النَّاسِ، فَإِنْ أَظْهَرْ: فَإِنْ شَاؤُوا أَنْ يَدْخُلُوا فِيمَا دَخَلَ فِيهِ النَّاسُ فَعَلُوا، وَإِلَّا فَقَدْ جَمُّوا، وَإِنْ هُمْ أَبَوْا، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لأُقَاتِلَنَّهُمْ عَلَى أَمْرِي هَذَا حَتَّى تَنْفَرِدَ سَالِفَتِي، وَلَيُنْفِذَنَّ اللَّهُ أَمْرَهُ»، فَقَالَ بُدَيْلٌ: سَأُبَلِّغُهُمْ مَا تَقُولُ، قَالَ: فَانْطَلَقَ حَتَّى أَتَى قُرَيْشًا... فَقَامَ عُرْوَةُ بْنُ مَسْعُودٍ فَقَالَ:... فَإِنَّ هَذَا قَدْ عَرَضَ لَكُمْ خُطَّةَ رُشْدٍ، اقْبَلُوهَا وَدَعُونِي آتِيهِ، قَالُوا: ائْتِهِ، فَأَتَاهُ... فَقَامَ رَجُلٌ مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُ مِكْرَزُ بْنُ حَفْصٍ، فَقَالَ: دَعُونِي آتِيهِ، فَقَالُوا: ائْتِهِ، فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَيْهِمْ، قَالَ النّبيّ ﷺ: «هَذَا مِكْرَزٌ، وَهُوَ رَجُلٌ فَاجِرٌ»، فَجَعَلَ يُكَلِّمُ النّبيّ ﷺ، فَبَيْنَمَا هُوَ يُكَلِّمُهُ إِذْ جَاءَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو... قَالَ النّبيّ ﷺ: «لَقَدْ سَهُلَ لَكُمْ مِنْ أَمْرِكُمْ»... فَقَالَ: هَاتِ اكْتُبْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ كِتَابًا فَدَعَا النّبيّ ﷺ الكَاتِبَ، فَقَالَ النّبيّ ﷺ: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ»، قَالَ سُهَيْلٌ: أَمَّا الرَّحْمَنُ، فَوَاللَّهِ مَا أَدْرِي مَا هُوَ وَلَكِنِ اكْتُبْ بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ كَمَا كُنْتَ تَكْتُبُ، فَقَالَ المُسْلِمُونَ: وَاللَّهِ لا نَكْتُبُهَا إِلَّا بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، فَقَالَ النّبيّ ﷺ: «اكْتُبْ بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ» ثمّ قَالَ: «هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدُ رَسُولُ اللَّهِ»، فَقَالَ سُهَيْلٌ: وَاللَّهِ لَوْ كُنَّا نَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ مَا صَدَدْنَاكَ عَنِ البَيْتِ، وَلا قَاتَلْنَاكَ، وَلَكِنِ اكْتُبْ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، فَقَالَ النّبيّ ﷺ: «وَاللَّهِ إِنِّي لَرَسُولُ اللَّهِ، وَإِنْ كَذَّبْتُمُونِي، اكْتُبْ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ»

(١) رواه البخاريّ في صحيحه، عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم، حديث رقم: ٤١٧٨، كتاب: المغازي، باب: غزوة الحديبية.

- قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَذَلِكَ لِقَوْلِهِ: «لا يَسْأَلُونِي خُطَّةً يُعَظِّمُونَ فِيهَا حُرُمَاتِ اللهِ إِلَّا أَعْطَيْتُهُمْ إِيَّاهَا» - فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «عَلَى أَنْ تُخَلُّوا بَيْنَنَا وَبَيْنَ البَيْتِ، فَنَطُوفَ بِهِ»، فَقَالَ سُهَيْلٌ: وَاللهِ لا تَتَحَدَّثُ العَرَبُ أَنَّا أُخِذْنَا ضُغْطَةً، وَلَكِنْ ذَلِكَ مِنَ العَامِ المُقْبِلِ، فَكَتَبَ، فَقَالَ سُهَيْلٌ: وَعَلَى أَنَّهُ لا يَأْتِيكَ مِنَّا رَجُلٌ وَإِنْ كَانَ عَلَى دِينِكَ إِلَّا رَدَدْتَهُ إِلَيْنَا، قَالَ المُسْلِمُونَ: سُبْحَانَ اللهِ، كَيْفَ يُرَدُّ إِلَى المُشْرِكِينَ وَقَدْ جَاءَ مُسْلِمًا؟

فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ دَخَلَ أَبُو جَنْدَلِ بْنُ سُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو يَرْسُفُ فِي قُيُودِهِ، وَقَدْ خَرَجَ مِنْ أَسْفَلِ مَكَّةَ حَتَّى رَمَى بِنَفْسِهِ بَيْنَ أَظْهُرِ المُسْلِمِينَ، فَقَالَ سُهَيْلٌ: هَذَا يَا مُحَمَّدُ أَوَّلُ مَا أُقَاضِيكَ عَلَيْهِ أَنْ تَرُدَّهُ إِلَيَّ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّا لَمْ نَقْضِ الكِتَابَ بَعْدُ»، قَالَ: فَوَاللهِ إِذًا لَمْ أُصَالِحْكَ عَلَى شَيْءٍ أَبَدًا، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَأَجِزْهُ لِي»، قَالَ: مَا أَنَا بِمُجِيزِهِ لَكَ، قَالَ: «بَلَى فَافْعَلْ»، قَالَ: مَا أَنَا بِفَاعِلٍ، قَالَ مِكْرَزٌ: بَلْ قَدْ أَجَزْنَاهُ لَكَ، قَالَ أَبُو جَنْدَلٍ: أَيْ مَعْشَرَ المُسْلِمِينَ، أُرَدُّ إِلَى المُشْرِكِينَ وَقَدْ جِئْتُ مُسْلِمًا، أَلا تَرَوْنَ مَا قَدْ لَقِيتُ؟ وَكَانَ قَدْ عُذِّبَ عَذَابًا شَدِيدًا فِي اللهِ، قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ: فَأَتَيْتُ نَبِيَّ اللهِ ﷺ فَقُلْتُ: أَلَسْتَ نَبِيَّ اللهِ حَقًّا، قَالَ: «بَلَى»، قُلْتُ: أَلَسْنَا عَلَى الحَقِّ، وَعَدُوُّنَا عَلَى البَاطِلِ، قَالَ: «بَلَى»، قُلْتُ: فَلِمَ نُعْطِي الدَّنِيَّةَ فِي دِينِنَا إِذًا؟ قَالَ: «إِنِّي رَسُولُ اللهِ، وَلَسْتُ أَعْصِيهِ، وَهُوَ نَاصِرِي»، قُلْتُ: أَوَ لَيْسَ كُنْتَ تُحَدِّثُنَا أَنَّا سَنَأْتِي البَيْتَ فَنَطُوفُ بِهِ؟ قَالَ: «بَلَى، فَأَخْبَرْتُكَ أَنَّا نَأْتِيهِ العَامَ»، قَالَ: قُلْتُ: لا، قَالَ: «فَإِنَّكَ آتِيهِ وَمُطَّوِّفٌ بِهِ»، قَالَ: فَأَتَيْتُ أَبَا بَكْرٍ فَقُلْتُ: يَا أَبَا بَكْرٍ أَلَيْسَ هَذَا نَبِيَّ اللهِ حَقًّا؟ قَالَ: بَلَى، قُلْتُ: أَلَسْنَا عَلَى الحَقِّ وَعَدُوُّنَا عَلَى البَاطِلِ؟ قَالَ: بَلَى، قُلْتُ: فَلِمَ نُعْطِي الدَّنِيَّةَ فِي دِينِنَا إِذًا؟ قَالَ: أَيُّهَا الرَّجُلُ إِنَّهُ لَرَسُولُ اللهِ ﷺ، وَلَيْسَ يَعْصِي رَبَّهُ، وَهُوَ نَاصِرُهُ، فَاسْتَمْسِكْ بِغَرْزِهِ، فَوَاللهِ إِنَّهُ عَلَى الحَقِّ، قُلْتُ: أَلَيْسَ كَانَ يُحَدِّثُنَا أَنَّا سَنَأْتِي البَيْتَ وَنَطُوفُ بِهِ؟ قَالَ: بَلَى، أَفَأَخْبَرَكَ أَنَّكَ تَأْتِيهِ العَامَ؟ قُلْتُ: لا، قَالَ: فَإِنَّكَ آتِيهِ وَمُطَّوِّفٌ بِهِ...

فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ قَضِيَّةِ الكِتَابِ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِأَصْحَابِهِ: «قُومُوا فَانْحَرُوا ثُمَّ احْلِقُوا»، قَالَ: فَوَاللهِ مَا قَامَ مِنْهُمْ رَجُلٌ حَتَّى قَالَ ذَلِكَ ثَلاثَ مَرَّاتٍ، فَلَمَّا لَمْ يَقُمْ مِنْهُمْ أَحَدٌ دَخَلَ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ، فَذَكَرَ لَهَا مَا لَقِيَ مِنَ النَّاسِ، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: يَا نَبِيَّ اللهِ، أَتُحِبُّ ذَلِكَ، اخْرُجْ ثُمَّ لا تُكَلِّمْ أَحَدًا مِنْهُمْ كَلِمَةً، حَتَّى تَنْحَرَ بُدْنَكَ، وَتَدْعُوَ حَالِقَكَ فَيَحْلِقَكَ، فَخَرَجَ فَلَمْ يُكَلِّمْ أَحَدًا مِنْهُمْ حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ نَحَرَ بُدْنَهُ، وَدَعَا حَالِقَهُ فَحَلَقَهُ، فَلَمَّا رَأَوْا ذَلِكَ قَامُوا، فَنَحَرُوا وَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يَحْلِقُ بَعْضًا حَتَّى كَادَ بَعْضُهُمْ يَقْتُلُ بَعْضًا غَمًّا،...

ثُمَّ رَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى المَدِينَةِ، فَجَاءَهُ أَبُو بَصِيرٍ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ وَهُوَ مُسْلِمٌ، فَأَرْسَلُوا فِي طَلَبِهِ رَجُلَيْنِ، فَقَالُوا: العَهْدَ الَّذِي جَعَلْتَ لَنَا، فَدَفَعَهُ إِلَى الرَّجُلَيْنِ، فَخَرَجَا بِهِ حَتَّى بَلَغَا ذَا الحُلَيْفَةِ، فَنَزَلُوا يَأْكُلُونَ مِنْ تَمْرٍ لَهُمْ، فَقَالَ أَبُو بَصِيرٍ لِأَحَدِ الرَّجُلَيْنِ: وَاللهِ إِنِّي لَأَرَى سَيْفَكَ هَذَا يَا فُلانُ جَيِّدًا، فَاسْتَلَّهُ الآخَرُ، فَقَالَ: أَجَلْ، وَاللهِ إِنَّهُ لَجَيِّدٌ، لَقَدْ جَرَّبْتُ بِهِ، ثُمَّ جَرَّبْتُ، فَقَالَ أَبُو بَصِيرٍ: أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيْهِ، فَأَمْكَنَهُ مِنْهُ، فَضَرَبَهُ حَتَّى بَرَدَ، وَفَرَّ الآخَرُ حَتَّى أَتَى المَدِينَةَ، فَدَخَلَ المَسْجِدَ يَعْدُو، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حِينَ رَآهُ: «لَقَدْ رَأَى هَذَا ذُعْرًا» فَلَمَّا انْتَهَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قُتِلَ وَاللهِ صَاحِبِي وَإِنِّي لَمَقْتُولٌ، فَجَاءَ أَبُو بَصِيرٍ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللهِ، قَدْ وَاللهِ أَوْفَى اللهُ ذِمَّتَكَ، قَدْ رَدَدْتَنِي إِلَيْهِمْ، ثُمَّ أَنْجَانِي اللهُ مِنْهُمْ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَيْلُ أُمِّهِ مِسْعَرَ حَرْبٍ، لَوْ كَانَ لَهُ أَحَدٌ» فَلَمَّا سَمِعَ ذَلِكَ عَرَفَ أَنَّهُ سَيَرُدُّهُ إِلَيْهِمْ، فَخَرَجَ حَتَّى أَتَى

سِيفَ البَحْرِ قَالَ: وَيَنْفَلِتُ مِنْهُمْ أَبُو جَنْدَلِ بْنُ سُهَيْلٍ، فَلَحِقَ بِأَبِي بَصِيرٍ، فَجَعَلَ لا يَخْرُجُ مِنْ قُرَيْشٍ رَجُلٌ قَدْ أَسْلَمَ إِلَّا لَحِقَ بِأَبِي بَصِيرٍ، حَتَّى اجْتَمَعَتْ مِنْهُمْ عِصَابَةٌ، فَوَاللَّهِ مَا يَسْمَعُونَ بِعِيرٍ خَرَجَتْ لِقُرَيْشٍ إِلَى الشَّأْمِ إِلَّا اعْتَرَضُوا لَهَا، فَقَتَلُوهُمْ وَأَخَذُوا أَمْوَالَهُمْ، فَأَرْسَلَتْ قُرَيْشٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ تُنَاشِدُهُ بِاللَّهِ وَالرَّحِمِ، لَمَّا أَرْسَلَ، فَمَنْ أَتَاهُ فَهُوَ آمِنٌ، فَأَرْسَلَ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ﴾[1] حَتَّى بَلَغَ ﴿الْحَمِيَّةَ حَمِيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ﴾[2] وَكَانَتْ حَمِيَّتُهُمْ أَنَّهُمْ لَمْ يُقِرُّوا أَنَّهُ نَبِيُّ اللَّهِ، وَلَمْ يُقِرُّوا بِبِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، وَحَالُوا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْبَيْتِ."[3]

فالمفاوضات التي جرت بين النّبيّ ﷺ وبين مندوبي قريش أسفرت عن اتّفاق سُمّيَ في التّاريخ والسّيرة النّبويّة بصلح الحديبية، وهو يقضي بهدنة بين المسلمين وقريش، وترك الحرب عشر سنين، وعدم دخول المسلمين البيت الحرام من عامهم ذاك معتمرين، ولكن يحلّون إحرامهم، ثمّ يأتون العام المقبل لأداء العمرة، كما اشترط المشركون أن يردّ النّبيّ من يأتي إليه من قريش مسلمًا، وألا تردّ قريش من يأتيها مرتدًّا، وأنّ من أراد أن يدخل في عهد قريش دخل فيه، ومن أراد أن يدخل في عهد النّبيّ ﷺ من غير قريش دخل فيه.

وقد ذكر في الحديث، أنّ النّبيّ ﷺ قد وافق على شروط المعاهدة، لأنّه كان مدركًا وموقنًا أنّ هذا الصّلح سيكون فتحًا وخيرًا وبركة على المسلمين بعد ذلك. غير أنّ عمر وبعض الصحابة ﷺ كرهوا هذا الصّلح، ورأوا في شروطه ظلمًا وإجحافًا بالمسلمين، لكنّهم ندموا على ذلك، وظلّت تلك الحادثة درسًا لهم فيما استقبلوا من حياتهم، فكان سهل بن حنيف ﷺ يقول: "اتّهموا رأيكم، رأيتني يوم أبي جندل (يوم صلح الحديبية) ولو أستطيع أن أردّ أمر رسول الله ﷺ لرددته"، وبقي عمر ﷺ زمنًا طويلًا متخوّفًا أن يُنْزِلَ الله ﷻ به عقابًا، لقوله للنّبيّ ﷺ يوم الحديبية: (فَلِمَ نُعْطِي الدَّنِيَّةَ فِي دِينِنَا)، وكان يقول: "فما زِلتُ أصوم وأتصدّق وأعتق من الذي صنعت، مخافة كلامي الذي تكلّمت به يومئذ".

الفوائد والعبر من صلح الحديبية

فمن فوائد صلح الحديبية الهامّة أنّ الصّحابة- رضوان الله عليهم- تعلّموا أنّ في طاعة أمر النّبيّ ﷺ والرّضى والتّسليم لحكمه الخير والصّلاح المتضمّن لسعادة الدّنيا والآخرة، وإن خالف أمره النّفس والعقل، قال تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾[4]

من الفوائد المهمّة من صلح الحديبية التي ذكرها ابن القيّم ﷺ: "أَنَّ الْمُشْرِكِينَ وَأَهْلَ الْبِدَعِ وَالْفُجُورِ وَالْبُغَاةِ وَالظَّلَمَةِ إِذَا طَلَبُوا أَمْرًا يُعَظِّمُونَ فِيهِ حُرْمَةً مِنْ حُرُمَاتِ اللَّهِ تَعَالَى، أُجِيبُوا إِلَيْهِ وَأُعْطُوهُ وَأُعِينُوا عَلَيْهِ، وَإِنْ مَنَعُوا غَيْرَهُ فَيُعَاوَنُونَ عَلَى مَا فِيهِ تَعْظِيمُ حُرُمَاتِ اللَّهِ تَعَالَى، لَا عَلَى كُفْرِهِمْ وَبَغْيِهِمْ، وَيُمْنَعُونَ مِمَّا سِوَى ذَلِكَ، فَكُلُّ مَنِ الْتَمَسَ الْمُعَاوَنَةَ عَلَى مَحْبُوبٍ للَّهِ تَعَالَى مُرْضٍ لَهُ، أُجِيبَ إِلَى ذَلِكَ كَائِنًا مَنْ كَانَ، مَا لَمْ يَتَرَتَّبْ عَلَى إِعَانَتِهِ عَلَى ذَلِكَ الْمَحْبُوبِ مَبْغُوضٌ للَّهِ أَعْظَمُ مِنْهُ، وَهَذَا مِنْ أَدَقِّ الْمَوَاضِعِ وَأَصْعَبِهَا وَأَشَقِّهَا عَلَى النُّفُوسِ"[5]

(١) سورة الفتح، الآية: ٢٤. (٢) سورة الفتح، الآية: ٢٦.
(٣) رواه البخاريّ في صحيحه، عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم، حديث رقم: ٢٧٣١، كتاب: الشروط، باب: الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب.
(٤) سورة النساء، الآية: ٦٥.
(٥) ذكره ابن القيّم في زاد المعاد، باب: بعض ما في قصّة الحديبية من الفوائد، ج٣، ص٢٦٩.

وفي قوله ﷺ: «لا يَسْأَلُونِي خُطَّةً يُعَظِّمُونَ فِيهَا حُرُمَاتِ اللهِ إِلَّا أَعْطَيْتُهُمْ إِيَّاهَا»، قال ابن بطّال: "يريد بذلك موافقة الله في تعظيم الحرمات؛ لأنّه فهم عن الله إبلاغ الأعذار إلى أهل مكّة، فأبقى عليهم لما كان سبق لهم في علمه أنّهم سيدخلون في دين الله أفواجًا".[1]

واستنبط ابن حجر فائدة جليلة في شرحه لقول النّبيّ ﷺ: «حَبَسَهَا حَابِسُ الْفِيلِ» وهو في طريقه لمكّة قبيل عقد صلح الحديبية، "أَيْ حَبَسَهَا اللهُ تعالى عَنْ دُخُولِ مَكَّةَ كَمَا حَبَسَ الْفِيلَ عَنْ دُخُولِهَا... وَمُنَاسَبَةُ ذِكْرِهَا، أَنَّ الصَّحَابَةَ لَوْ دَخَلُوا مَكَّةَ عَلَى تِلْكَ الصُّورَةِ وَصَدَّتهُمْ قُرَيْشٌ عَنْ ذَلِكَ، لَوَقَعَ بَيْنَهُمْ قِتَالٌ قَدْ يُفْضِي إِلَى سَفْكِ الدِّمَاءِ وَنَهْبِ الْأَمْوَالِ كَمَا لَوْ قُدِّرَ دُخُولُ الْفِيلِ وَأَصْحَابِهِ مَكَّةَ، لَكِنْ سَبَقَ فِي عِلْمِ اللهِ تَعَالَى فِي الْمَوْضِعَيْنِ أَنَّهُ سَيَدْخُلُ فِي الْإِسْلَامِ خَلْقٌ مِنْهُمْ وَيُسْتَخْرَجُ مِنْ أَصْلَابِهِمْ نَاسٌ يُسْلِمُونَ وَيُجَاهِدُونَ وَكَانَ بِمَكَّةَ فِي الْحُدَيْبِيَةِ جَمْعٌ كَثِيرٌ مُؤْمِنُونَ مِنَ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ فَلَوْ طَرَقَ الصَّحَابَةُ مَكَّةَ لَمَا أَمِنَ أَنْ يُصَابَ نَاسٌ مِنْهُمْ بِغَيْرِ عَمْدٍ.. قَالَ الْخَطَّابِيُّ مَعْنَى تَعْظِيمِ حُرُمَاتِ اللهِ فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ تَرْكُ الْقِتَالِ فِي الْحَرَمِ وَالْجُنُوحُ إِلَى الْمُسَالَمَةِ وَالْكَفُّ عَنْ إِرَاقَةِ الدِّمَاءِ".[2]

لقد كان صلح الحديبية ـ مع ما في ظاهره من إجحاف بالمسلمين مفتاحًا لفتح مكّة، وغيرها من الفتوحات الإسلاميّة بعد ذلك، فقد اختلط المسلمون بالكفّار بعد عقد الصّلح والمعاهدة وهم في أمان، ودعوهم إلى الله تعالى، ودخل في سنتين مثل من كان في الإسلام قبل ذلك، بل وأكثر، فقد خرج النّبيّ ﷺ إلى الحديبية في ألف وأربعمائة، ثمّ خرج عام فتح مكّة في عشرة آلاف.

وكان أبو بكر الصّديق رضي الله عنه يقول: "ما كان فتح أعظم في الإسلام من فتح الحديبية، ولكنّ النّاس يومئذ قَصُرَ رأيهم عمّا كان بين محمّد ﷺ وربّه، والعباد يعجلون، والله لا يعجل كعجلة العباد حتّى تبلغ الأمور ما أراد. لقد نظرت إلى سهيل بن عمرو في حجّة الوداع قائمًا عند النّحر يقرّب إلى رسول الله بُدنة، ورسول الله ﷺ ينحرها بيده! ودعا الحلّاق فحلق رأسه، فأنظر إلى سهيل يلقط من شعره، وأراه يضعه على عينيه! وأذكر إباءه أن يقرّ يوم الحديبيّة بأن يكتب بسم الله الرّحمن الرّحيم! وإباءه أن يكتب أن محمّدًا ﷺ رسول الله! فحمدت الله الّذي هداه للإسلام. فصلوات الله وبركاته على نبيّ الرّحمة الّذي هدانا به، وأنقذنا به من الهلكة".[3]

وعَنِ البَرَاءِ رضي الله عنه، قَالَ: تَعُدُّونَ أَنْتُمُ الفَتْحَ فَتْحَ مَكَّةَ، وَقَدْ كَانَ فَتْحُ مَكَّةَ فَتْحًا، وَنَحْنُ نَعُدُّ الفَتْحَ بَيْعَةَ الرِّضْوَانِ يَوْمَ الحُدَيْبِيَةِ،..."[4]

حرص اليهود على عدم انتشار الإسلام بشتّى الطّرق والوسائل

عن ابْنِ عبّاس رضي الله عنهما، قَالَ: كَانَ الَّذِينَ حَزَّبُوا الْأَحْزَابَ مِنْ قُرَيْشٍ وَغَطَفَانَ وَبَنِي قُرَيْظَةَ حُيَيُّ بْنُ أَخْطَبَ، وَسَلَّامُ بْنُ أَبِي الْحُقَيْقِ، وَأَبُو رَافِعٍ، وَالرَّبِيعُ بْنُ أَبِي الْحُقَيْقِ، وَأَبُو عَامِرٍ، وَوَحْوَحُ بْنُ عَامِرٍ، وَهَوْذَةُ بْنُ قَيْسٍ؛ فَأَمَّا وَحْوَحُ، وَأَبُو عَامِرٍ، وَهَوْذَةُ فَمِنْ بَنِي وَائِلٍ، وَكَانَ سَائِرُهُمْ مِنْ بَنِي النَّضِيرِ. فَلَمَّا قَدِمُوا عَلَى قُرَيْشٍ، قَالُوا: هَؤُلَاءِ أَحْبَارُ يَهُودَ وَأَهْلُ الْعِلْمِ

(١) ذكره ابن بطّال في تفسيره، باب: الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب، ج٨، ص١٢٧.
(٢) ذكره ابن حجر في فتح الباريّ، عن الخطّابيّ، باب: الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب، ج٥، ص٣٣٦.
(٣) ذكره المقريزيّ في إمتاع الأسماع، باب: فتح الحديبية وخبر أبي بكر، ج١، ص٢٩٤.
(٤) رواه البخاريّ في صحيحه، عن البراء، حديث رقم: ٤١٥٠، كتاب: المغازي، باب: غزوة الحديبية.

بِالْكُتُبِ الْأُوَلِ، فَاسْأَلُوهُمْ أَدِينُكُمْ خَيْرٌ، أَمْ دِينُ مُحَمَّدٍ؟ فَسَأَلُوهُمْ، فَقَالُوا: بَلْ دِينُكُمْ خَيْرٌ مِنْ دِينِهِ، وَأَنْتُمْ أَهْدَى مِنْهُ وَمِمَّنِ اتَّبَعَهُ. فَأَنْزَلَ اللهُ فِيهِمْ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ﴾[1] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَآتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا﴾[2]"[3] يعني أنّ اليهود تقول إنّ الذين يعبدون الأصنام، أهدى من الذين يعبدون الله ويهتدون بهديه.

في السّلوك

الإشارة: الجهاد على قسمين: جهاد أصغر وهو جهاد السّيف، وجهاد أكبر وهو جهاد النّفس، فيجاهدها أوّلًا في القيام بجميع المأمورات، وترك جميع المنهيّات، ثمّ يجاهدها ثانيًا في ترك العوائد والشّهوات، ومجانبة الرّخص والتّأويلات، ثمّ يجاهدها ثالثًا في ترك التّدبير والاختيار، والسّكون تحت مجاري الأقدار، حتّى لا تختار إلا ما اختار الحقّ تعالى لها، ولا تشتهي إلا ما يقضي الله عليها، فإنّ النّفس جاهلة بالعواقب، فعسى أن تكره شيئًا وهو خير لها، وعسى أن تحبّ شيئًا وهو شرّ لها.

فعسى أن تأتيها المسارّ من حيث تعتقد المضارّ، وعسى أن تأتيها المضارّ من حيث ترجو المسارّ، وعسى أن تنتفع على أيدي الأعداء، وعسى أن تضرّ على أيدي الأحبّاء، وعسى أن تكره الموت وهو خير لها، وعسى أن تحبّ الحياة وهي شرّ لها، فالواجب تسليم الأمور إلى خالقها، الذي هو عالم بمصالحها، ﴿وَاللهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ﴾.

في الإعجاز العلميّ

في أشراط السّاعة

في الأدعية والأذكار

- ﴿رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ﴾[4]
- اللَّهُمّ أرنا الحقّ حقًّا وارزقنا اتّباعه، وأرنا الباطل باطلًا وارزقنا اجتنابه.
- اللَّهُمّ الطُف بنا في قضاءك وقدرك لطفًا يليق بجودك وكرمك.
- اللَّهُمّ عاملنا بفضلك لا بعدلك وبإحسانك لا بميزانك وبجبرك لا بحسابك.

(١) سورة النساء، الآية: ٥١.
(٢) سورة النساء، الآية: ٥٤.
(٣) ذكره الطبريّ في تفسيره، عن ابن عبّاس، باب: القول في تأويل قوله تعالى: ﴿ويقولونَ للذينَ﴾، ج٧، ص١٤٦.
(٤) سورة آل عمران، الآية: ٨.

الآية ٢١٩

تحريم الخمر بالتّدرّج وحرمة القمار

﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ﴿٢١٩﴾﴾.

أسباب النزول والمناسبة

سبب نزول الآية (٢١٩): نَزَلَتْ فِي عُمَرَ بْنِ الخطاب ومعاذ بن جبل وَنَفَرٍ مِنَ الْأَنْصَارِ أَتَوْا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالُوا: " يَا رَسُولَ اللهِ أَفْتِنَا فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ فَإِنَّهُمَا مَذْهَبَةٌ لِلْعَقْلِ مَسْلَبَةٌ لِلْمَالِ، فَأَنْزَلَ اللهُ هَذِهِ الْآيَةَ"(١).

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: "حُرِّمَتِ الْخَمْرُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، قَدِمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْمَدِينَةَ وَهُمْ يَشْرَبُونَ الْخَمْرَ، وَيَأْكُلُونَ الْمَيْسِرَ، فَسَأَلُوا رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَأَنْزَلَ اللهُ عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ﴾(٢) إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، فَقَالَ النَّاسُ: مَا حَرَّمَ عَلَيْنَا، إِنَّمَا قَالَ: ﴿فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ﴾، وَكَانُوا يَشْرَبُونَ الْخَمْرَ. حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمٌ مِنَ الْأَيَّامِ، صَلَّى رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، أَمَّ أَصْحَابَهُ فِي الْمَغْرِبِ، خَلَطَ فِي قِرَاءَتِهِ، فَأَنْزَلَ اللهُ فِيهَا آيَةً أَغْلَظَ مِنْهَا: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾(٣)، وَكَانَ النَّاسُ يَشْرَبُونَ حَتَّى يَأْتِيَ أَحَدُهُمُ الصَّلَاةَ وَهُوَ مُفِيقٌ. ثُمَّ أُنْزِلَتْ آيَةٌ أَغْلَظُ مِنْ ذَلِكَ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾(٤)، فَقَالُوا: انْتَهَيْنَا رَبَّنَا"(٥).

يتبيّن لنا من هذه الرّواية وغيرها أنّ تحريم الخمر مرّ في أربعة مراحل، تدرّج فيها التّشريع لينقل النّاس من الأخفّ إلى الأشدّ تدريجيًّا، وتلك سياسة تربويّة ناجحة، فلو قيل لهم دفعة واحدة: لا تشربوا الخمر، لقالوا جميعًا: لا ندع الخمر، فنزل في الخمر أربع آيات في مكّة، لمعالجة الإدمان على الخمر، وتخليص النّاس من هذا الدّاء العُضال:

الأولى: ﴿وَمِنْ ثَمَرَاتِ النَّخِيلِ وَالْأَعْنَابِ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾(٦) فكان المسلمون يشربونها وهي لهم حلال.

والثّانية: ﴿قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ﴾(٧) التي نزلت كما بيّنا باستفتاء عمر ومعاذ ونفر من الصّحابة، فشربها قوم، وتركها آخرون.

والثّالثة: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى﴾(٨) نزلت بعد أن دعا عبد الرحمن بن عوف بعض الصّحابة، فشربوا وسكروا... فعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي رضي الله عنه، قَالَ: "صَنَعَ لَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ طَعَامًا فَدَعَانَا وَسَقَانَا مِنَ الْخَمْرِ، فَأَخَذَتِ الْخَمْرُ مِنَّا، وَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَقَدَّمُونِي فَقَرَأْتُ: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ* لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ﴾(٩) وَنَحْنُ نَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ. قَالَ: فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى الْآيَةَ." (١٠) فقلّ شاربوها، وامتنعوا عن شربها نهارًا لأنّ أوقات الصّلاة متقاربة، وشربوها ليلًا.

---

(١) ذكره الثعلبيّ في تفسيره، باب: سورة البقرة، الآيات، ٢١٩-٢٢١، ج٢، ص١٤١.
(٢) سورة البقرة، الآية: ٢١٩. (٣) سورة النساء، الآية: ٤٣. (٤) سورة المائدة، الآية: ٩٠.
(٥) رواه أحمد في مسنده، عن أبي هريرة، حديث رقم: ٨٦٢٠، مسن: المكثرين من الصحابة، مسند، أبي هريرة رضي الله عنه، الحديث حسن لغيره.
(٦) سورة النحل، الآية: ٦٧. (٧) سورة البقرة، الآية: ٢١٩. (٨) سورة النساء، الآية: ٤٣. (٩) سورة الكافرون، الآية: ١-٢.
(١٠) رواه التّرمذيّ في سننه، عن عليّ بن أبي طالب، حديث رقم: ٣٠٢٦، كتاب: أبواب تفسير القرآن، باب: ومن سورة النساء، الحديث حسن صحيح.

والرّابعة: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ﴾[1] نزلت عندما "اجْتَمَعَ قَوْمٌ مِنَ الْأَنْصَارِ وَفِيهِمْ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ، فَلَمَّا سَكِرُوا افْتَخَرُوا وَتَنَاشَدُوا الْأَشْعَارَ حَتَّى أَنْشَدَ سَعْدٌ شِعْرًا فِيهِ هِجَاءٌ لِلْأَنْصَارِ، فَضَرَبَهُ أَنْصَارِيٌّ بِلَحْيِ بَعِيرٍ فَشَجَّهُ شَجَّةً مُوضِحَةً، فَشَكَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ عُمَرُ: اللهُمَّ بَيِّنْ لَنَا فِي الْخَمْرِ بَيَانًا شَافِيًا فَنَزَلَ: ﴿إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ﴾[2] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾[3] فَقَالَ عُمَرُ: انْتَهَيْنَا يَا رَبِّ".

قَالَ الْقَفَّالُ رحمه الله: "وَالْحِكْمَةُ فِي وُقُوعِ التَّحْرِيمِ عَلَى هَذَا التَّرْتِيبِ أَنَّ اللهَ تَعَالَى عَلِمَ أَنَّ الْقَوْمَ قَدْ كَانُوا أَلِفُوا شُرْبَ الْخَمْرِ، وَكَانَ انْتِفَاعُهُمْ بِذَلِكَ كَثِيرًا، فَعَلِمَ أَنَّهُ لَوْ مَنَعَهُمْ دَفْعَةً وَاحِدَةً لَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ، فَلَا جَرَمَ أَنَّهُ اسْتَعْمَلَ فِي التَّحْرِيمِ هَذَا التَّدْرِيجَ، وَهَذَا الرِّفْقَ".[4]

وأما سبب نزول قوله تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ﴾، عَنِ ابْنِ عبّاس: " أَنَّ نَفَرًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، حِينَ أُمِرُوا بِالنَّفَقَةِ فِي سَبِيلِ اللهِ، أَتَوُا النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالُوا: يَا نَبِيَّ اللهِ: إِنَّا لَا نَدْرِي مَا هَذِهِ النَّفَقَةُ الَّتِي أَمَرْتَنَا بِهَا فِي أَمْوَالِنَا فَمَا نُنْفِقُ مِنْهَا؟ فَأَنْزَلَ اللهُ فِي ذَلِكَ: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ﴾ وَكَانَ قَبْلَ ذَلِكَ يُنْفِقُ مَالَهُ حَتَّى مَا يَجِدُ مَا يَتَصَدَّقُ بِهِ، وَلَا مَا يَأْكُلُ حَتَّى يَتَصَدَّقَ عَلَيْهِ"[5]. فالسّائل هو المؤمن، وهو الظّاهر، وقيل: السّائل هو عمرو بن الجموح، والنفقة هنا: قيل: في الجهاد، وقيل: في الصّدقات أي التّطوع في رأي الجمهور، وقيل: في الواجب أي الزّكاة المفروضة.

المناسبة: أبان الله تعالى في الآيات السّابقة أحكام القتال، وذلك لأمر له صلة بالعلاقات الخارجيّة، ثمّ انتقل إلى إصلاح الأوضاع الدّاخليّة، على أساس الفضيلة والكرامة والتّضامن الاجتماعيّ وطهر الاعتقاد وطهر الجسد، ولا بدّ لكلّ نهضة أو رسالة من الإصلاح الخارجيّ والدّاخليّ، لتتمكّن من تحقيق المسيرة الظّافرة والأمجاد السّابقة، وبناء الأمة أو الجماعة أو الفرد على أسس متينة ودعائم وطيدة الأركان. وكانت هذه الآية كسابقتها وتاليها إجابة عن أسئلة الصّحابة الذين ما كانوا يسألون إلّا عمّا ينفعهم.

المعنى العام

يقول الحقّ جلّ جلاله: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ﴾ الخمر: مأخوذ من خمر الشيء أي ستره وغطّاه، وسميّت بذلك لأنها تستر العقل وتغطّيه، والميسر هو القمار، وهو مأخذ من اليسر وهو السهولة لأنه يحصّل لصاحبه مالًا بلا جهد ولا تعب. أي يسألونك يا محمّد عن حكم الخمر وحكم القمار، ﴿قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ﴾ أي قل لهم إن في تعاطي الخمر والميسر ضررًا عظيمًا وإثمًا كبيرًا لما في الميسر من أكل أموال النّاس بالباطل، وما ينشأ عنه من العداوة والشّحناء، وما في الخمر من إذهاب العقل والسّباب والافتراء والأذيّة، والتعدي الذي يكون من شاربه. وقرأ حمزة والكسائيّ ﴿كَبِيرٌ﴾ كثير بالمثلّثة، أي: آثام كثيرة، ﴿وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ﴾ أي وفيها منافع دنيويّة ببيعها والانتفاع بثمنها، وكسب المال بلا تعب، وإطعام الفقراء من كسبه،

(١) (٢) سورة المائدة، الآية: ٩٠.
(٣) سورة المائدة، الآية: ٩١.
(٤) ذكره الرازيّ في تفسيره، باب: سورة البقرة، ج٦، ص٣٥.
(٥) ذكره ابن أبي حاتم في تفسيره، عن ابن عبّاس، حديث رقم: ٢٠٠٦، باب: قوله تعالى: ﴿ويَسألونَكَ ماذا يُنفِقونَ﴾، ج٢، ص٣٨١.

كما كانت تصنع العرب في الميسر، وفي الخمرة اللذة والنّشوة. ولكنّ هذه المصالح لا توازي مضرّته ومفسدته الرّاجحة لتعلّقها بالعقل والدّين، ولهذا قال تعالى: ﴿وَإِثْمُهُمَآ أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا﴾ لأنّ منفعتهما دنيويّة، وعقوبة إثمهما أخرويّة، ولهذا كانت هذه الآية ممهّدة لتحريم الخمر على البتات، وقد نزلت قبل التّحريم.

قوله ﷻ: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ ٱلْعَفْوَ﴾ أي يسألونك ماذا ينفقون وماذا يتركون من أموالهم؟ قل لهم: أنفقوا الفاضل عن الحاجة ولا تنفقوا ما تحتاجون إليه فتضيّعوا أنفسكم. وقيل: أفضل مالك وأطيبه. وعن الحسن قال: ذلك أن لا يجهد مالك ثمّ تقعد تسأل النّاس، ويدلّ على ذلك ما رُوي عن أبي هريرة ﷺ قال: "أَمَرَ النّبيّ ﷺ بِالصَّدَقَةِ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ عِنْدِي دِينَارٌ، قَالَ: «تَصَدَّقْ بِهِ عَلَى نَفْسِكَ» قَالَ: عِنْدِي آخَرُ، قَالَ: «تَصَدَّقْ بِهِ عَلَى وَلَدِكَ». قَالَ: عِنْدِي آخَرُ، قَالَ: «تَصَدَّقْ بِهِ عَلَى زَوْجِكَ» أَوْ قَالَ: «عَلَى زَوْجَتِكَ» - قَالَ: عِنْدِي آخَرُ قَالَ: «تَصَدَّقْ بِهِ عَلَى خَادِمِكَ». قَالَ: عِنْدِي آخَرُ قَالَ: «أَنْتَ أَبْصَرُ»"[1] وعن جابر، أنّ رسول الله ﷺ قال لرجل: «ابْدَأْ بِنَفْسِكَ فَتَصَدَّقْ عَلَيْهَا، فَإِنْ فَضَلَ شَيْءٌ فَلِأَهْلِكَ، فَإِنْ فَضَلَ عَنْ أَهْلِكَ شَيْءٌ فَلِذِي قَرَابَتِكَ، فَإِنْ فَضَلَ عَنْ ذِي قَرَابَتِكَ شَيْءٌ فَهَكَذَا وَهَكَذَا»[2] وعن أبي أمامة ﷺ قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «يَا ابْنَ آدَمَ إِنَّكَ إِنْ تَبْذُلِ الْخَيْرَ خَيْرٌ لَكَ، وَإِنْ تُمْسِكْهُ شَرٌّ لَكَ. وَلَا تُلَامُ عَلَى الْكَفَافِ، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى».[3]

وقوله ﷻ: ﴿كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلْـَٔايَٰتِ﴾ أي كما فصّل لكم هذه الأحكام وبيّنها وأوضحها، كذلك يبيّن لكم المنافع والمضار والحلال والحرام ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ﴾ فيما يعود عليكم من مصالح الدّنيا والآخرة.

لطائف الإشارات للسّلوك والتّزكية في الآيات

ما يستخلص من الآيات

في العقيدة

١. تحريم الخمر تمّ على مراحل، أوّلًا كرّههم بها فامتنع البعض وخفّف منها آخرون، ثمّ منعها أوقات الصّلوات فامتنع فريق أكبر، وخفّفها وقت أطول آخرون وصاروا يشربونها فقط بعد العشاء، ثمّ حرّمها بالكلّيّة فامتنع عنها الجميع.
٢. حرّم الخمر والميسر في آية المائدة، لقوله تعالى فيها ﴿فَٱجْتَنِبُوهُ﴾[4] أي لا تقربوه، وقوله ﴿فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ﴾[5].
٣. الخمر كما قال أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه: إنّه كلّ ما خامر العقل. فيدخل فيه المخدّرات وكلّ ما يخمر العقل.
٤. قيل في الخمر إنّه يدخل الى النّفس والشّهوة فيقوّيها، فتصبح أجرأ على المعصية وأقلّ حياء وأكثر استجابة لوساوس

(١) رواه الحاكم في المستدرك، عن أبي هريرة، حديث رقم: ١٥١٤، كتاب: الزكاة، باب: وأمّا حديث محمد بن أبي حفصة، الحديث صحيح.
(٢) رواه مسلم في صحيحه، عن جابر، حديث رقم: ٩٩٧، كتاب: الزكاة، باب: الابتداء في النفقة بالنفس ثمّ أهله.
(٣) رواه أحمد في مسنده، عن أبي أمامة، حديث رقم: ٢٢٢٦٥، مسند: تتمّة مسند الأنصار، مسند: حديث أبي أمامة الباهليّ الصديّ بن عجلان، الحديث إسناده حسن.
(٤) سورة المائدة، الآية: ٩٠. (٥) سورة المائدة، الآية: ٩١.

الشّيطان، سواء بالغيبة أو النّميمة أو السّباب أو النّظر إلى الحرام أو فعل الفاحشة وكذلك باقي المعاصي، لذلك سمّاها النّبيّ ﷺ: أمّ الخبائث. بخلاف الصّلاة على النّبيّ ﷺ فإنّها تُخرج الإنسان من ظلمة الهوى والأنا، إلى نور الهدى والرّشد.

٥. قاعدة: **"الضّرر يُزال"**[١]، لحديث رسول الله ﷺ: ﴿لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ﴾[٢] فإزالة الضّرر العام مقدّم على إزالة الضّرر الخاصّ، والضّرر ليس على درجة واحدة، وإنّما يتفاوت في ذاته، وفي آثاره، والضّرر يجب رفعه. فقد يضطّر الطّبيب إلى بتر عضو من أعضاء الإنسان لإنقاذ حياته وهكذا. وكذلك يقال: الإنترنت للصّغار والذّكاء الاصطناعي للطّلاب وللكبار ومواقع التّواصل الاجتماعي للصّغار والكبار: فيها إثم كبير ومنافع للنّاس وإثمها أكبر من نفعها.

ومن كان لهم سجناء مسجونون ظلمًا لدى حاكم ظالم، فليس لهم أن يتعاونوا مع أعداء الدّين لإخراج سجنائهم المظلومين مقابل خراب البلاد ووقوعها بيد أعداء الله- من يريدون بالبلاد والعباد الخراب- ولكن إذا لم يمكن إزالة الضّرر نهائيًّا، وكان بعضه أشدّ من بعض، ولا بدَّ من ارتكاب أحدهما، فتأتي هذه القاعدة: **الضّرر الأشدّ يُزال ويُرفع بالضّرر الأخفّ.** وذلك لعظم الأوّل على الثّاني، وشدّته في نفسه، أو لأنّ الضّرر الأوّل عام يعمُّ أثره، والضّرر الثّاني خاصّ وينحصر أثره، فتُقدّم المصلحة العامّة على المصلحة الخاصّة.

٦. قاعدة: **"درء المفاسد أولى من جلب المصالح".**

ويستثنى مسائل: يرجع حاصل مجموعها إلى أنّ المصلحة إذا عظم وقوعها وكانت وقع المفسدة أخفّ، كانت المصلحة أولى بالاعتبار. ويظهر بذلك أنّ درء المفاسد، إنّما يترجّح على جلب المصالح إذا استويا"[٣].

"دفع الْمَفَاسِد أهم من جلب الْمَصَالح عِنْد الْمُسَاوَاة"[٤]

٧. بيان أنّ أفضل صدقة التّطوّع، هي ما كانت عن ظهر غنىً، كما قال النّبيّ ﷺ: ﴿خَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا كَانَ عَنْ ظَهْرِ غِنًى، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ﴾[٥] وهو العفو في هذه الآية.

٨. قواعد ترجيح أخفّ الضّررين ودفع أعظم المفاسد:

- الضّرر الأشدّ يُزال بالضّرر الأخفّ.
- يختار أهون الشّرّين أو أخفّ الضّررين.
- يدفع أعظم الضّررين باحتمال أخفّهما.
- إذا اجتمع ضرران أسقط الأصغر الأكبر.
- يدفع شرّ الشّرين. "فلا يجوز دفع الفساد القليل بالفساد الكثير، ولا دفع أخفّ الضّررين بتحصيل أعظم الضّررين، فإنّ الشّريعة جاءت بتحصيل المصالح وتكميلها، وتعطيل المفاسد وتقليلها بحسب الإمكان، ومطلوبها ترجيح خير الخيرين إذا لم يمكن أن يجتمعا جميعًا، ودفع شرّ الشّرين إذا لم يندفعا جميعًا"[٦].

(١) ذكره السبكيّ في الأشباه والنظائر، باب: القاعدة الثانية: الضرر يزال، ج١، ص٤١.
(٢) رواه الحاكم في المستدرك، عن أبي سعيد الخدريّ، حديث رقم: ٢٣٤٥، كتاب: البيوع، باب: وأمّا حديث معمر بن راشد، الحديث إسناده صحيح.
(٣) ذكره السبكيّ في الأشباه والنظائر، باب: القول في أنّه هل الاعتبار بالحال أو بالمآل، ج١، ص١٠٥.
(٤) ذكره الصنعانيّ في إجابة السائل شرح بغية الآمل، ج١، ص١٩٨.
(٥) رواه البخاريّ في صحيحه، عن أبي هريرة، حديث رقم: ١٤٢٦، كتاب: الزكاة، باب: لا صدقة إلا عن ظهر غنى.
(٦) ذكره ابن تيمية في مجموع الفتاوى، باب: في الصّلاة خلف أهل الأهواء والبدع، ج٢٣، ص٣٤٣.

من الكبائر: شُربُ الخمرِ وكُلّ مُسكر

إنّ إدمان المخدّرات هو من أكبر الكبائر، وهو أكبر من مَعصِيَةِ الإدمانِ على شُربِ الخمرِ. فإذا ماتَ ولم يَتُبْ، فإنّه يعذّب في النّار. وَمِنَ الكبائرِ تعاطي كلّ شرابٍ مُسكّرٍ حتّى وإن كان بالقليل منه وإن لم يُسكر، والسّكران لا تُقبَلُ منه حَسَنَةٌ، ذلكَ أنّ شربَ الخمرِ كبيرة مِن أكبر الكبائر، يجبُ الابتعادُ عنها واجتنابُها، لقولِ الله ﷻ: ﴿يا أَيُّها الَّذينَ آمَنوا إِنَّما الخَمْرُ وَالمَيْسِرُ وَالأَنْصابُ وَالأَزْلامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطانِ فَاجْتَنِبوهُ﴾[1].

وقد جاءَ في ذمّ شاربِ الخمر وعقابِه أحاديثُ كثيرةٌ، منها ما قالَه رَسولُ اللهِ ﷺ: «كُلُّ مُسكِرٍ حَرامٌ، إِنَّ عَلى اللهِ ﷻ عَهْدًا لِمَنْ يَشْرَبُ المُسْكِرَ أَنْ يَسْقِيَهُ مِنْ طينَةِ الخَبالِ» قالوا: يا رَسولَ اللهِ، وَما طينَةُ الخَبالِ؟ قالَ: «عَرَقُ أَهْلِ النّارِ» أَوْ «عُصارَةُ أَهْلِ النّارِ»[2].

ومن الكبائرِ المتعلّقة بالخمر: الجلوسُ على مائدتها، وتقديمُها، وبيعُها، وشراؤها وإن لم يشربها. فهذه كلّها من الكبائر أمّا شربُها فهو من أكبرِ الكبائر.

الآيات القرآنيّة والأحاديث النّبويّة التي تحرّم الخمر:

- نصّ القرآن الكريم على تحريم الخمر بلفظ الاجتناب وهو أبلغ من لفظ التحريم، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾[3].
- وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ﴾[4]. فالإثم حرام، والله تعالى يقول عن الخمر: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ﴾[5] فإذا كان الإثم حرامًا، وكان في الخمر إثم كبير، كانت النّتيجة أنّ الخمر حرام كبير.
- وعن أبي هريرة رضي الله عنه أنّ رسول الله ﷺ، قال: «مَنْ شَرِبَ خَمرًا خَرجَ نُورُ الإيمانِ من جَوفِهِ»[6].
- وعن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَعَنَ اللهُ الْخَمْرَ، وَلَعَنَ سَاقِيَهَا، وَشَارِبَهَا، وَعَاصِرَهَا، وَمُعْتَصِرَهَا، وَحَامِلَهَا، وَالْمَحْمُولَةَ إِلَيْهِ، وَبَايِعَهَا وَمُبْتَاعَهَا، وَآكِلَ ثَمَنِهَا»[7].
- وعن أبي هريرة رضي الله عنه أنّ رسول الله ﷺ، قال: «لا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلا يَشْرَبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ»[8].
- وعن ابن عبّاس رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «اجْتَنِبُوا الْخَمْرَ فَإِنَّهَا مِفْتَاحُ كُلِّ شَرٍّ»[9].
- وعن أبي أمامة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا، سَقَاهُ اللهُ مِنْ حَمِيمِ جَهَنَّمَ»[10].

---

(١) سورة المائدة، الآية: ٩٠.
(٢) رواه مسلم في صحيحه، عن جابر، حديث رقم: ٢٠٠٢، كتاب: الأشربة، باب: بيان أنّ كلّ مسكّر خمر وأنّ كلّ خمر حرام.
(٣) سورة المائدة، الآية: ٩٠. (٤) سورة الأعراف، الآية: ٣٣. (٥) سورة البقرة، الآية: ٢١٩.
(٦) رواه السيوطيّ في الجامع الصغير، عن أبي هريرة، حديث رقم: ٨٧٦٨، كتاب وباب: حرف الميم.
(٧) رواه الحاكم في المستدرك، عن عبد الله بن عمر، حديث رقم: ٢٢٣٥، كتاب: البيوع، باب: وأمّا حديث إسماعيل بن جعفر بن أبي كثير، الحديث صحيح.
(٨) رواه البخاريّ في صحيحه، عن ابي هريرة، حديث رقم: ٢٤٧٥، كتاب: المظالم والغصب، باب: النهي بغير إذن صاحبه.
(٩) رواه الحاكم في المستدرك، عن ابن عبّاس، حديث رقم: ٧٢٣١، كتاب: الأشربة، باب: والوجه الثالث، الحديث إسناده صحيح.
(١٠) رواه الطّبرانيّ في المعجم الكبير، عن أبي أمامة، حديث رقم: ٧٨٥٢، باب: الصاد، يحيى بن أيّوب المصري، عن عبيد الله بن زحر.

• فإنّ كلّ ما خامر العقل وغطّاه فهو خمر لا يجوز للمسلم الاقتراب منه باستعمال أو بيع أو شراء. والخمر هي أمّ الخبائث؛ قال رسول الله ﷺ: «الْخَمْرُ أُمُّ الْخَبَائِثِ فَمَنْ شَرِبَهَا لَمْ تُقْبَلْ مِنْهُ صَلَاتُهُ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، فَإِنْ مَاتَ وَهِيَ فِي بَطْنِهِ مَاتَ ميتَةً جَاهِلِيَّةً».(١) فشارب الخمر قد يرتكب جميع الجرائم والمعاصي، ولهذا شدّد الإسلام في تحريمها وتغليظ عقوبة صاحبها.

تحريم الخمر والميسر

الأحكام الشرعيّة:

الحكم الأوّل: ما الخمر وهل هي اسم لكلّ مسكر؟

ذهب الجمهور- مالك والشافعيّ وأحمد- إلى أنّ الخمر اسم لكلّ شراب مسكر، سواءٌ كان من عصير العنب، أو التّمر، أو الشّعير أو غيره.

حجّة الجمهور:

١. حديث ابن عمر رضي الله عنهما: "كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ، وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ، وَمَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا فَمَاتَ وَهُوَ يُدْمِنُهَا لَمْ يَتُبْ، لَمْ يَشْرَبْهَا فِي الْآخِرَةِ"(٢).

٢. حديث أبي هريرة رضي الله عنه: "الْخَمْرُ مِنْ هَاتَيْنِ الشَّجَرَتَيْنِ: النَّخْلَةِ وَالْعِنَبَةِ"(٣).

٣. حديث أنس رضي الله عنه: "حُرِّمَتْ عَلَيْنَا الخَمْرُ حِينَ حُرِّمَتْ، وَمَا نَجِدُ- يَعْنِي بِالْمَدِينَةِ- خَمْرَ الأَعْنَابِ إِلَّا قَلِيلًا، وَعَامَّةُ خَمْرِنَا البُسْرُ وَالتَّمْرُ"(٤).

٤. حديث ابن عمر رضي الله عنهما: " وَإِنَّ الْخَمْرَ نَزَلَ تَحْرِيمُهَا يَوْمَ نَزَلَ وَهِيَ مِنْ خَمْسَةِ أَشْيَاءَ مِنَ الْحِنْطَةِ، وَالشَّعِيرِ، وَالتَّمْرِ، وَالزَّبِيبِ، وَالْعَسَلِ- وَالْخَمْرُ: مَا خَامَرَ الْعَقْلَ-... "(٥).

٥. حديث أمّ سلمة رضي الله عنها: " نهى رسولُ الله ﷺ عن كُلِّ مُسْكِرٍ ومُفَتِّرٍ"(٦)

واستدلّوا لمذهبهم على أنّ المسكر يسمّى خمرًا باللّغة أيضًا وهو أنّ الخمر سمّيت خمرًا لمخامرتها للعقل، وهذه الأنبذة تخامر العقل أي تستره وتغيّبه فلذلك تسمّى خمرًا، فالخمرُ هو المسكر من أيّ شرابٍ كان، لأنّ السّكر يغطي العقل، ويمنع من وصول نوره إلى الأعضاء.

الحكم الثّاني: ما هي أنواع الميسر المحرّم؟

اتّفق العلماء على تحريم ضروب القمار، وأنّها من الميسر المحرّم لقوله تعالى: ﴿قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ﴾ فكلّ لعب يكون فيه ربح لفريق وخسارة لآخر هو من الميسر المحرّم، سواء كان اللعب بالنّرد، أو الشّطرنج أو غيرهما، لحديث رسول الله ﷺ: «إِيَّاكُمْ وَهَاتَيْنِ اللعْبَتَيْنِ الْمَوْسُومَتَيْنِ اللتَيْنِ تُزْجَرَانِ زَجْرًا فَإِنَّهُمَا مِنْ مَيْسِرِ الْعَجَمِ».(٧) ويدخل فيه في زماننا

(١) رواه الطّبرانيّ في المعجم الأوسط، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، حديث رقم: ٣٦٦٧، كتاب: الشين، باب: من اسمه شباب، الحديث صحيح.
(٢) رواه مسلم في صحيحه، عن ابن عمر، حديث رقم: ٢٠٠٣، كتاب: الأشربة، باب: بيان أنّ كلّ مسكر خمر وأنّ كلّ خمر حرام.
(٣) رواه مسلم في صحيحه، عن أبي هريرة، حديث رقم: ١٩٨٥، كتاب: الأشربة، باب: بيان أن جميع ما ينبذ ممّا يتّخذ من النخل والعنب يسمّى خمرًا.
(٤) رواه البخاريّ في صحيحه، عن أنس، حديث رقم: ٥٥٨٠، كتاب: الأشربة، باب: الخمر من العنب.
(٥) رواه مسلم في صحيحه، عن ابن عمر، حديث رقم: ٣٠٣٢، كتاب: التفسير، باب: في نزول تحريم الخمر.
(٦) رواه أبو داود في سننه، عن أمّ سلمة، حديث رقم: ٣٦٨٦، كتاب: أول كتاب الأشربة، باب: النهي عن المسكر، الحديث صحيح لغيره دون قولها" ومفتر".
(٧) رواه البيهقيّ في شعب الإيمان، عن عبد الله بن مسعود، حديث رقم: ٦٠٨١، كتاب وباب: تحريم الملاعب والملاهي.

(اليانصيب) سواء منه ما كان بقصد الخير، (اليانصيب الخيريّ) أو بقصد الرّبح المجرّد فكلّه ربح خبيث، لقوله ﷺ: ﴿إِنَّ اللهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا﴾[1].

وعن عليّ رضي الله عنه: " **النّرد والشّطرنج من الميسر**"[2].

وعن ابن سيرين، قال: " كُلُّ شَيْءٍ فِيهِ خَطَرٌ فَهُوَ مِنَ الْمَيْسِرِ"[3].

"فجميع أنواع القمار من النّرد والشّطرنج، وغيرهما حتّى أدخلوا فيه لعب الصبيان بالجوز والكعاب والقرعة في غير القسمة وجميع أنواع المخاطرة والرّهان"[4].

أمّا النّرد فمحرّم بالاتّفاق لقوله ﷺ: ﴿مَنْ لَعِبَ بِالنَّرْدِ فَقَدْ عَصَى اللهَ وَرَسُولَهُ﴾[5].

وأمّا الشّطرنج فقد أباحه الإمام الشّافعيّ رضي الله عنه بشروط، فقال: "إِذَا خَلَا الشِّطْرَنْجُ عَنِ الرِّهَانِ، وَاللِّسَانُ عَنِ الطُّغْيَانِ وَالصَّلَاةُ عَنِ النِّسْيَانِ، لَمْ يَكُنْ حَرَامًا، وَهُوَ خَارِجٌ عَنِ الْمَيْسِرِ، لِأَنَّ الْمَيْسِرَ مَا يُوجِبُ دَفْعَ الْمَالِ، أَوْ أَخْذَ مَالٍ، وَهَذَا لَيْسَ كَذَلِكَ، فَلَا يَكُونُ قِمَارًا وَلَا مَيْسِرًا، وَاللهُ أَعْلَمُ، أَمَّا السَّبَقُ فِي الْخُفِّ وَالْحَافِرِ فَبِالِاتِّفَاقِ لَيْسَ مِنَ الْمَيْسِرِ، وَشَرْحُهُ مَذْكُورٌ فِي كِتَابِ السَّبَقِ وَالرَّمْيِ مِنْ كُتُبِ الْفِقْهِ[6].

حكمة التّشريع

حرّم الله الخمر والميسر، لما فيهما من الأضرار الفادحة، والمفاسد الكثيرة، والآثام التي تتولّد من هاتين الرذيلتين سواء على النّفس أو البدن أو العقل أو المال.

فمن مضارّ الخمر أنّه يذهب العقل حتّى يهذي الشّارب كالمجنون، وقد أثبت الطبّ الحديث ضرر الخمر الفادح في الجسم والعقل، حتّى قال أحد أطباء ألمانيا: "أقفلوا لي نصف الحانات أضمن لكم الاستغناء عن نصف المستشفيات، والبيمارستانات- مستشفى الأمراض العقليّة- والسّجون".

ويكفي الخمر شرًا أنّها **"أمّ الخبائث"** كما ورد في الحديث الشريف.

وأمّا مضارّ الميسر فليست بأقلّ من مضارّ الخمر، فهو يورث العداوة والبغضاء بين اللاعبين، ويصدّ عن ذكر الله وعن الصّلاة، ويفسد المجتمع بتعويد النّاس على البطالة والكسل، بانتظار الرّبح بدون كدّ ولا تعب، ويهدّم الأسر ويخرّب البيوت.

في الأخلاق والآداب

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّهَا قَالَتْ: "مَا خُيِّرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا أَخَذَ أَيْسَرَهُمَا، مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا، فَإِنْ كَانَ إِثْمًا كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ"[7].

قال رسول الله ﷺ: ﴿دِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ فِي سَبِيلِ اللهِ وَدِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ فِي رَقَبَةٍ، وَدِينَارٌ تَصَدَّقْتَ بِهِ عَلَى مِسْكِينٍ، وَدِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ عَلَى أَهْلِكَ، أَعْظَمُهَا أَجْرًا الَّذِي أَنْفَقْتَهُ عَلَى أَهْلِكَ﴾[8].

(١) رواه مسلم في صحيحه، عن أبي هريرة، حديث رقم: ١٠١٥، كتاب: الزكاة، باب: قبول الصدقة من الكسب الطيّب.
(٢) رواه المتّقيّ الهنديّ في كنز العمال، عن عليّ، حديث رقم: ٤٠٦٧٩، كتاب: اللهو واللعب من قسم الأفعال، باب: النرد.
(٣) رواه ابن أبي شيبة في مصنّفه، عن ابن سيرين، حديث رقم: ٢٦١٧١، كتاب: الأدب، باب: في لعب الصبيان بالجوز.
(٤) ذكره الألوسيّ في تفسيره روح البيان، باب: سورة البقرة، الآيات: ٢١٤-٢٢٧، ج١، ص٥٠٨.
(٥) رواه الحاكم في المستدرك، عن أبي موسى، حديث رقم: ١٦٠، كتاب: الإيمان، باب: وأمّا حديث سمرة بن جندب، الحديث صحيح.
(٦) ذكره الإمام الفخر الرازيّ في تفسيره، عن الإمام الشافعيّ، باب: الحكم الثالث في الخمر، ج٦، ص٤٠٠.
(٧) رواه البخاريّ في صحيحه، عن عائشة، حديث رقم: ٣٥٦٠، كتاب: المناقب، باب: صفة النّبيّ ﷺ.
(٨) رواه مسلم في صحيحه، عن أبي هريرة، حديث رقم: ٩٩٥، كتاب: الزكاة، باب: فضل النفقة على العيال والمملوك.

التّرهيب من شرب الخمر في السنّة:

اعلم أنّ شرب الخمر كبيرة من كبائر الذّنوب وإثم من أعظم الآثام، هذا بالإضافة إلى أنّ صاحبه ينحطّ إلى أسفل دركات مساوئ الأخلاق، وقد حرّم الله تعالى الخمر فقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾(١).

وقال رسول الله ﷺ: «مَنْ زَنَى وَشَرِبَ الْخَمْرَ نَزَعَ اللهُ مِنْهُ الْإِيمَانَ كَمَا يَخْلَعُ الْإِنْسَانُ الْقَمِيصَ مِنْ رَأْسِهِ»(٢)

وقال عثمان بن عفان رضي الله عنه: "اجْتَنِبُوا الْخَمْرَ فَإِنَّهَا أُمُّ الْخَبَائِثِ، إِنَّهُ كَانَ رَجُلٌ مِمَّنْ خَلَا قَبْلَكُمْ تَعَبَّدَ، فَعَلِقَتْهُ امْرَأَةٌ غَوِيَّةٌ، فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ جَارِيَتَهَا، فَقَالَتْ لَهُ: إِنَّا نَدْعُوكَ لِلشَّهَادَةِ، فَانْطَلَقَ مَعَ جَارِيَتِهَا فَطَفِقَتْ كُلَّمَا دَخَلَ بَابًا أَغْلَقَتْهُ دُونَهُ، حَتَّى أَفْضَى إِلَى امْرَأَةٍ وَضِيئَةٍ عِنْدَهَا غُلَامٌ وَبَاطِيَةُ خَمْرٍ، فَقَالَتْ: إِنِّي وَاللهِ مَا دَعَوْتُكَ لِلشَّهَادَةِ، وَلَكِنْ دَعَوْتُكَ لِتَقَعَ عَلَيَّ، أَوْ تَشْرَبَ مِنْ هَذِهِ الْخَمْرَةِ كَأْسًا، أَوْ تَقْتُلَ هَذَا الْغُلَامَ، قَالَ: فَاسْقِينِي مِنْ هَذَا الْخَمْرِ كَأْسًا، فَسَقَتْهُ كَأْسًا، قَالَ: زِيدُونِي فَلَمْ يَرِمْ حَتَّى وَقَعَ عَلَيْهَا، وَقَتَلَ النَّفْسَ، فَاجْتَنِبُوا الْخَمْرَ، فَإِنَّهَا وَاللهِ لَا يَجْتَمِعُ الْإِيمَانُ، وَإِدْمَانُ الْخَمْرِ إِلَّا لَيُوشِكُ أَنْ يُخْرِجَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ"(٣).

وكان جمعٌ من الصّحابة يجتمعون على الخمر يشربونها، فلمّا سمعوا النّداء بتحريمها، لم يتردّدوا، بل بادروا بامتثال أمر ربّهم، وقالوا: انتهينا... انتهينا. وهكذا كانت سرعة امتثالهم للأمر الإلهي، وتخلّقهم باسم الله القهّار.

فعَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، قال: "كُنْتُ سَاقِيَ القَوْمِ فِي مَنْزِلِ أَبِي طَلْحَةَ، وَكَانَ خَمْرُهُمْ يَوْمَئِذٍ الفَضِيخَ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مُنَادِيًا يُنَادِي: «أَلا إِنَّ الخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ» قَالَ: فَقَالَ لِي أَبُو طَلْحَةَ: اخْرُجْ، فَأَهْرِقْهَا، فَخَرَجْتُ فَهَرَقْتُهَا، فَجَرَتْ فِي سِكَكِ المَدِينَةِ، فَقَالَ بَعْضُ القَوْمِ: قَدْ قُتِلَ قَوْمٌ وَهِيَ فِي بُطُونِهِمْ، فَأَنْزَلَ اللهُ: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا﴾"(٤)(٥)

يقول الجاحظ: "أكثر ما يجب على المتطلّع إلى السموّ تجنّب السّكر، لأنّ السّكر من الشّراب يثير النّفس الشّهوانيّة ويقوّيها ويحملها على التّهتّك، وارتكاب الفواحش والمجاهرة بها، وذلك أنّ الإنسان إنّما يرتدع عن القبائح بالعقل والتّمييز، فإذا سكر عدم ذلك الّذي كان يردعه عن الفعل القبيح، فلا يبالي أن يرتكب كلّ ما كان يتجنّب في صحوه، فأولى الأشياء لمن طلب العفّة هجر الشّراب بالجملة، ويتجنّب مجالس المجاهرين بالشّراب والسّكر والخلاعة، ولا يظنّنّ أنّه إذا حضر تلك المجالس، واقتصر على اليسير من الشّراب لم يستضرّ به، فإنّ هذا أغلظ، وذلك أنّ من يحضر مجالس الشّراب ليس تنقاد له نفسه إلى القناعة بيسير الشّراب بل إن حضر مجالس الشّرب وكان في غاية العفّة تاركا للشّرب متمتّعًا بالورع حملته شهوته على التّشبّه بأهل المجلس وتاقت نفسه إلى التّهتّك"(٦).

(١) سورة المائدة، الآية: ٩٠.
(٢) رواه الحاكم في المستدرك، عن أبي هريرة، حديث رقم: ٥٧، كتاب: الإيمان، باب: وأمّا حديث معمر.
(٣) رواه النّسائيّ في سننه، عن عبد الرحمن بن الحارث، حديث رقم: ٥٦٦٦، كتاب: الأشربة، باب: ذكر الآثام المتولّدة عن شرب الخمر.
(٤) سورة المائدة، الآية: ٩٣.
(٥) رواه البخاريّ في صحيحه، عن أنس، حديث رقم: ٢٤٦٤، كتاب: المظالم والغصب، باب: صبّ الخمر في الطريق.
(٦) من كتاب نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم، باب: تجنّب الخمر يسمو بالأخلاق ويعين على العفة، ج١٠، ص٤٦٩٧.

العقلاء يجتنبون الخمر

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: **" حَرَّمَ أَبُو بَكْرٍ، الْخَمْرَةَ عَلَى نَفْسِهِ فَلَمْ يَشْرَبْهَا فِي جَاهِلِيَّةٍ، وَلَا إِسْلَامٍ، وَذَلِكَ أَنَّهُ مَرَّ بِرَجُلٍ سَكْرَانَ يَضَعُ يَدَهُ فِي الْعَذِرَةِ وَيُدْنِيهَا مِنْ فِيهِ، فَإِذَا وَجَدَ رِيحَهَا صُرِفَ عَنْهَا، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّ هَذَا لَا يَدْرِي مَا يَصْنَعُ وَهُوَ يَجِدُ رِيحَهَا فَحَرَّمَهَا"**.[1]

وقال الأبشيهيّ رحمه الله: وممّن ترك الخمر في الجاهليّة عبدالله بن جدعان، وكان جوادًا من سادات قريش، وذلك أنّه شرب مع أميّة بن أبي الصّلت الثّقفيّ، فضربه على عينه فأصبحت عين أميّة محضرّة يخاف عليها الذّهاب، فقال له عبد الله: ما بال عينك؟ فألحّ عليه فقال: أولست ضاربها بالأمس؟ فقال عبد الله: أو بلغ منّي الشّراب ما أبلغ معه هذا؟ لا أشربها بعد اليوم ثمّ دفع له عشرة آلاف درهم. وقال: الخمر عليّ حرام، لا أذوقها بعد اليوم أبدًا.

وممّن حرّمها في الجاهليّة أيضًا العبّاس بن مرداس، وقيس بن عاصم، وذلك أنّ قيسًا شرب ذات ليلة، فجعل يتناول القمر ويقول: والله لا أبرح حتّى أنزله ثمّ يثب الوثبة بعد الوثبة ويقع على وجهه فلمّا أصبح وأفاق قال: ما لي هكذا؟ فأخبروه بالقصّة، فقال: ولا أشربها أبدًا. وقيل للعبّاس بن مرداس: لم تركت الشّراب وهو يزيد في سماحتك؟ فقال: أكره أن أصبح سيّد قومي وأمسي سفيههم [2]. وعنه أيضًا قال: استلقى سكران على الطريق فجاء كلب فلحس شفتيه فقال: خدمك بنوك ولا عدموك، فبال على وجهه فقال: وماء حار أيضا بارك الله فيك [3].

وهكذا نرى فإنّ الخمر تُذهب العقل وتجعل مدمنها في صفوف الفاسقين والسّفهاء وتزدري بهم وتحطّ من شأنهم، ولو رأى هذا السّكران نفسه وأفعاله حين يسكر لدفعه احترامه لنفسه إلى نبذها والإقلاع عنها، فكيف وشربها كبيرة من الكبائر؟!.. واعلم أنّ هناك سكر آخر، وهو سكر أهل الدّنيا بزينتها، فهم في عمىً لأنّهم شربوا من شراب الغفلة فسكروا وانساقوا إلى هلاكهم.

في السّلوك

الإشارة: اِعلم أنّ الحقّ تعالى جعل للعقل نورًا يُميّز بين الحقّ والباطل، وبين الضّارّ والنّافع، وبين الصّانع والمصنوع، ثمّ إنّ هذا النور قد يتغطّى بالظّلمة الطينيّة وهي نشوة الخمر الحسيّة. وقد يتغطّى أيضًا بالأنوار الباهرة من الحضرة الأزليّة إذا فاجأته، فيغيب عن الإحساس في مشاهدة الأنوار المعنويّة، وهي أسرار الذّات الأزليّة، فلا يرى إلا أسرار المعاني القديمة، وينكر الحوادث الحسيّة، فسمّى الصّوفيّة هذه الغيبة خمرة لمشاركتها للخمر في غيبوبة العقل، ولكن هنا يغيب العقل لتنطلق الرّوح لشهود ربّها بخلاف الخمرة الحسيّة التي تغطّي العقل لتنطلق النّفس في معصية ربّها، وتغنّوا بها في أشعارهم ومواجيدهم، قال ابن الفارض رضي الله عنه:

شَرِبْنَا على ذِكْرِ الحبيبِ مُدامَةً ... سَكرنَا بها من قبل أن يُخلَقَ الكَرْمُ

(١) رواه أبو نعيم في حلية الأولياء، عن عائشة، كتاب: ذكر طوائف من جماهير النساك والعباد، باب: ذكر من حدّث وروى عنه شعبة من الأئمة.
(٢) ذكره الأبشيهيّ في المستطرف في كلّ فن مستظرف، ج٢، ص٥٠٠.
(٣) ذكره الأبشيهيّ في المستطرف في كلّ فن مستظرف، ج٢، ص٥٠٢.

الحكم العلميّة: أضرار الخمر

آيات الإعجاز:

قال تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا﴾[1].

وقال ﷻ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾[2].

وقال أيضًا: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾[3].

التّفسير العلميّ:

تشير هذه الآيات القرآنيّة الكريمة إلى أنّ للخمر أضرارًا وخيمة على جسم الإنسان، ولذلك وجب اجتنابه والابتعاد عنه، فمن اقترفه فقد اقترف عملًا من عمل الشّيطان.

الإدمان على الكحول يسبّب تحوّل الخلايا الكبديّة الحيّة إلى ألياف ميتة لا فائدة للجسم منها، ممّا يؤدّي إلى التليّف الكبديّ وبالتّالي الموت المحتّم.

ويذكر الأطباء أيضًا أنّ أضرار الخمر تصل إلى البنكرياس، حيث تفقد خلاياه قدرته على إفراز الهرمونات والأنزيمات ممّا يؤدّي إلى حدوث مرض السّكري. مع العلم أنّ تليّف الكبد والتهاب البنكرياس، يعدّان من الأمراض الآيسة من الشّفاء.

أمّا المخّ فإنّ الكحول يتسبّب في تلبّد الحواس وغياب الوعي، إلى جانب قتل العواطف الإنسانيّة السامية كالحنان والعطف. فالكحول تهاجم أرقى مركز في المخّ، وهو مركز قوّة ضبط النّفس.

وأمّا تأثيره على الجلد فقد اكتشف الأطبّاء أنّ الكحول تسبب أمراض الحساسية نتيجة المواد الضارّة الموجودة فيها، مثل مادّة الخميرة، كما تؤدّي أيضًا إلى تفاقم المرض الجلديّ المعروف باسم "البورفيريا" الذي يجعل الجلد شديد الحساسية لأشعّة الشّمس.

فالحكمة الطبيّة والنفسية وراء تحذير القرآن من الخمر والأمر بوجوب اجتنابه، وصدق الله العظيم القائل: ﴿وَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ سَيُرِيكُمْ آيَاتِهِ فَتَعْرِفُونَهَا﴾[4].

وجه الإعجاز:

وجه الإعجاز في الآيات القرآنيّة الكريمة، هو تأكيدها على وجوب اجتناب الخمر، وذلك للآثام والأضرار التي فيه. بل إنّ النّبيّ ﷺ اعتبرها أمّ كلّ الخبائث والأمراض...

(١) سورة البقرة، الآية: ٢١٩.
(٢) سورة المائدة، الآية: ٩٠.
(٣) سورة المائدة، الآية: ٩١.
(٤) سورة النمل، الآية: ٩٣.

في أشراط السّاعة

في الأدعية والأذكار

عن أمّ سَلَمة ﵂، قالت: مَا خَرَجَ النّبيّ ﷺ مِنْ بَيْتِي قَطُّ إِلَّا رَفَعَ طَرْفَهُ إِلَى السَّمَاءِ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَضِلَّ أَوْ أُضَلَّ، أَوْ أَزِلَّ أَوْ أُزَلَّ، أَوْ أَظْلِمَ أَوْ أُظْلَمَ، أَوْ أَجْهَلَ أَوْ يُجْهَلَ عَلَيَّ»[1].

(١) رواه أبو داود في سننه، عن أمّ سلمة، حديث رقم: ٥٠٩٤، كتاب: أبواب النوم، باب: ما يقول إذا خرج من بيته، الحديث إسناده صحيح.